



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي



دور قطاع التأمين في دعم النظام المصرفي دراسة حالة شركة التأمينات (CAAT) وكالة الوادي

تحت إشراف الأستاذ:

أ.د قدوري طارق

إعداد الطلبة :

—أحمد خليفة طهراوي

— معاذ ديدي

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د.
مشرفاً ومقرراً	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د قدوري طارق
ممتحنا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د.

السنة الجامعية: 2023/2022م



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ليسانس أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: نقدي بنكي



دور قطاع التأمين في دعم النظام المصرفي دراسة حالة شركة التأمينات (CAAT) وكالة الوادي

تحت إشراف الأستاذ:

أ.د. قدوري طارق

إعداد الطلبة:

—أحمد خليفة طهراوي

— معاذ ديدي

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د.
مشرفاً ومقرراً	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	أ.د. قدوري طارق
ممتحنا	أستاذ محاضر أ بجامعة الوادي	د.

السنة الجامعية: 2023/2022م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





الاهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى واله ومن وفي
أما بعد الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطة في مسيرتنا الدراسية
بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد النجاح بفضلته تعالى مهاده للوالدين الكريمين
حفظهم الله وادامها نوارا لدربي
ولكل عائلة الكريمة التي ساندتني ولا تزال من اخوة واخوات.

أحمد خليفة - معاد



الشكر والتقدير

بعد أن من الله علينا بإنجاز هذا العمل، فإننا نتوجه إليه الله سبحانه وتعالى أولاً وأخراً بجميع ألوان الحمد والشكر على فضله وكرمه الذي غمرنا به فوقنا إلى ما نحن فيه راجين منه دوام نعمه وكرمه، وانطلاقاً من قوله صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"، فإننا نتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأستاذ المشرف "قدوري طارق"، على إشرافنا على هذه المذكرة وعلى الجهد الكبير الذي بذله معنا وعلى نصائحه القيمة التي مهدت لنا الطريق لإتمام هذه الدراسة، فله منا فائق التقدير والاحترام، كما نتوجه في هذا المقام بالشكر الخاص لأساتذتنا الذين رافقونا طيلة المشوار الدراسي ولم يخلوا في تقديم يد العون لنا وخاصة الأساتذة "العلوم الاقتصادية"

وندين بالشكر أيضاً السيد ديدى يوسف الذين سعدنا من خلال تقديم جميع التسهيلات ومختلف التوضيحات والمعلومات المقدمة من طرفهم لانجاز هذا البحث. وفي الختام نشكر كل من ساعدنا وساهم في هذا العمل سواء من قريب أو بعيد حتى ولو بكلمة طيبة أو ابتسامة عطرة





مقدمة:

يعد التأمين من أهم الدعامات التي قامت عليها حضارتنا الراهنة، حيث أن الفرد يتعرض للعديد من الأخطار في حياته اليومية، وتختلف نوعية هذه الأخطار من حيث أسبابها ونتائجها ومن حيث حجمها وتأثيرها على الفرد والمجتمع حسب تطور الحياة وظهور التكنولوجيا الحديثة، إذ ظهرت تغطيات تأمينية حديثة تتلاءم وطبيعة الأخطار التي ظهرت مع تطورات العصر، وقد ازداد حجم وقيمة الخسائر المالية التي تترتب على تحقيق هذه المخاطر، مما جعل من الصعب إمكانية تحملها سواء من قبل الأفراد أو المؤسسات بأنواعها.

ولقد قطعت الدول المتقدمة شوطا كبيرا في هذا المجال ووفرت المناخ الملائم من خلال إرساء شبكة من المعلومات في الداخل والخارج، وتخصيص كفاءات إدارية ذات خبرة عالية ومؤسسات مالية ناجحة وذلك حتى تكون قادرة على تقديم خدمات تأمينية ذات مستوى راق وبأسعار تنافسية، فأصبح بذلك قطاع التأمين من القطاعات الخدماتية التي شهدت تطورا كبيرا، حيث أصبح من الصناعات الأكثر قوة وأهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي وتدفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأي دولة، وذلك من خلال الحصيلة الوفيرة المجتمعة في مدخراته لتمويل المشاريع الاقتصادية وتشجيع تكثيف المبادلات التجارية بين الدول.

ولقد فرضت على البنوك البحث على وسائل أخرى تسمح لها باسترجاع مبالغ القروض و فوائدها، وبين هدف شركات التأمين في توسيع وخلق أنظمة تأمينية جديدة وحاجة البنوك إلى كفالة قروضها، ظهر "تأمين القروض" الذي يعكس دورا كبيرا و حيويا في الاقتصاد لا سيما في الدول المتقدمة، ذلك بأن يعتمد الدائن إلى شركة التأمين بدفع قسط لها، على أن تقوم نيابة عنه بضمان القرض بعد دراسة ملاءته المالية، الأمر الذي يسمح للبنك بتجاوز الثغرات التي تعاني منها الطرق التقليدية، وذلك بعدم انتظار الدائن لمدة طويلة حتى يتم بيع الأصل المرهون والحصول على حقوقه، عن طريق شركة التأمين كطرف ثالث لضمان حقوق البنك عند تحقق الخطر.

إشكالية الدراسة:

من المنطلق السابق يمكن طرح إشكالية البحث في التساؤل الجوهري التالي:

ما هو دور القطاع التأمين في النظام المصرفي؟

الفصل الأول

الإطار النظري للقطاع المصرفي والتأمين

تمهيد:

نظرا للدور الذي تلعبه البنوك التجارية في التأثير على النشاط الاقتصادي، وعلى كمية النقود المتداولة خاصة منها القروض كان من ضروري توفر اليات سليمة وواضحة لحماية القروض الممنوحة وذلك من خلال التأمين ولإبراز أهميتها وعلاقتها بالبنوك التجارية.

المبحث الأول: مخاطر القطاع المصرفي

المبحث الثاني القطاع التأمين والمخاطر

المبحث الأول: مخاطر القطاع المصرفي:

المطلب الأول: خدمات البنوك التجارية:

- استخدامات البنوك التجارية:

وتشير الاستخدامات (الأصول) في ميزانية البنك التجاري إلى مختلف وجوه استعمال موارده وتتمثل في:

1- **الأرصدة النقدية الحاضرة:** وتتمثل في السيولة النقدية العالية، وتتخذ عدة أشكال:

- نقود حاضرة في خزانة البنك.

- أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي.

- أرصدة سائلة أخرى: ذهب، عملات، إلخ.

2- **أوراق مخصصة:** وتتمثل في قيمة الأوراق التجارية التي خصمها البنك لعملائه، وكذلك قيمة أذونات

الخزينة التي يكون البنك قد خصمها واحتفظ بها لديه إلى حين موعد استحقاقها.¹

3- **أوراق مالية واستثمارات:** بغية تحقيق الأرباح تلجأ البنوك التجارية إلى استثمار جزء من مواردها في شراء

السندات الحكومية أو الأوراق المالية الأخرى.

4- **قروض وسلفيات:** تمثل أكبر جزء من جانب الأصول وأكبرها في تحقيق الأرباح وأقلها سيولة.

5- **أصول أخرى:** وتتضمن باقي الأصول من الأراضي والممتلكات الأخرى والمباني.

المطلب الثاني: خدمات البنوك التجارية الحديثة:

 **القرض الإيجاري:**

- **تعريف القرض الإيجاري:**

القرض الإيجاري عملية مصرفية ومالية بموجب عقد قانوني تأجير أجهزة وأدوات إنتاجية من وحدة مالية

تملكها إلى وحدة إنتاجية تستخدمها لفترة معينة مقابل أقساط محددة للتسديد. ولهذا العقد طرفين أساسيين هما:

المؤجر: وهو مالك الأصل.

¹ مجدي محمد شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، مصر، 1990، ص، 211.

المستأجر: وهو مستعمل الأصل، والذي يدفع أقساط دورية لمالك الأصل.

"ويمكن تعريف الإيجار التمويلي على أنه نظام تمويلي يقوم فيه الممول بتمويل شراء أصل رأسمالي بطلب من مستثمر بهدف استثماره لمدة لا تقل عن 75% من العمر الافتراضي للأصل مقابل دفعات دورية، بملكية مع احتفاظ المؤجر الأصل حتى نهاية مدة التأجير أو تحديد عقد التأجير مرة أخرى.¹

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك، أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط تتفق بشأنها تسمى بـ ثمن الإيجار.²

- خصائص القرض الإيجاري:

ومن خلال التعريف يمكن استنتاج الخصائص التالية:

* إن المؤسسة المستأجرة غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة، وإنما تقوم بالدفع على أقساط لا تسمى ثمن الإيجار.

* إن ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد تعود إلى المؤسسة المؤجرة وليس إلى المؤسسة المستأجرة، وتستفيد هذه الأخيرة من حق استعمال فقط، وتبعاً لذلك تكون مساهمة المؤسسة المؤجرة قانونية ومالية، بينما تكون مساهمة المؤسسة المستأجرة.

* تقييم عملية القرض الإيجاري عالقة بني ثلاثة أطراف: المؤسسة المستأجرة، المؤسسة المؤجرة، المؤسسة الموردة هذا العقد. في هذه العالقة تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل الذي ترغب فيه لدى المؤسسة الموردة، وتقوم المؤسسة المؤجرة بإجراءات شراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة ودفع متنه بالكامل، ثم تقوم بتقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار طبعاً.³

¹ عبد الرحمان قريش، الانتماء التجاري، [http:// article droit blogpost .com](http://article.droit.blogpost.com)

² الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، ط 6، 2007، ص 76.

³ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، المرجع السابق، ص 79.

- مزايا وعيوب القرض الإيجاري:

* المزايا: يوفر العرض الإيجاري مجموعه من

* مقدرة المستأجر على سداد إيجار الأصول دون التركيز على حجم أصوله ومقدار رأسمال وحجم التمويل النقدي التقليدي.

* احتفاظ الشركة الممولة بملكية الأصل موضوع الإيجار يجعلها تستغني عن كثير من التي تتطلب في حالة التمويل النقدي التقليدي.

* يعتبر التمويل بواسطة الإيجار الطريقة المثلى لتمويل المؤسسات الطويلة والمتوسطة التي لم تستفد من التمويل التقليدي لصغر حجمها بسبب افتقارها للضمانات اللازمة بالرغم من مردوديتها العالية وكفاءة رأسمال المرتفعة.

* العيوب: رغم الإيجابيات إلا أنه لا يخلو من بعض العيوب أبرزها:

* ارتفاع تكلفته حيث أن قسط الإيجار إضافة إلى اهتلاك الأصل، المصاريف العامة التي تتحملها المؤسسة المؤجرة ومكافآت عن رأسمال المؤجر وهامش من الربح، إذ أن شركة الإيجار تهدف إلى الحصول على معدل يتراوح بين 13% إلى 18% كمعدل متوسط الفائدة.¹

 الخدمات المصرفية الحديثة:

تعريف الصراف الآلي:

هو جهاز إلكتروني مهمته القيام ببعض العمليات المالية الإلكترونية، تحفظ فيه النقود بطريقة آلية، وبكمية محددة من العملات لتسهيل إجراء عمليات السحب النقدي² يحمل هذا الجهاز رقم سري يمكن العميل من الحصول على بعض الخدمات المصرفية مثل طلب دفتر الشيكات وذلك بهدف تقليل الجهد وحصول على هذه الخدمات حتى في غير أوقات العمل الرسمية.³

* أو هو تلك الآلات التي يمكن نشرها بالأماكن المختلفة سواء بالجدار أو بشكل مستقل وتكون متصلة بشبكة حاسب المصرف، ويقوم العميل باستخدام بطاقة بلاستيكية أو بطاقة ذكية للحصول على الخدمات المختلفة.

¹ نفس المرجع، ص 85.

² نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى، 2007، ص 97.

³ أحمد محمد عتيم، إدارة البنوك تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل، مرجع سبق ذكره، ص 97.

ومن أهم الخدمات التي يقدمها الصراف الآلي:

السحب النقدي.

تغيير الرقم السري.

طلب دفتر شبكات.

الاستفسار عن أسعار العملات.

○ البطاقات المعمول بها في الصرف الآلي:

❖ **البطاقات البنكية:** أو البطاقات البلاستيكية وهي عبارة عن بطاقات مغناطيسية تمكن حاملها من شراء

معظم احتياجاته أو تسديد خدماته دون الحاجة إلى حمل مبالغ كبيرة قد تعرضه للسرقة أو الضياع.

ومن أهم هذه البطاقات:

البطاقات الائتمانية: تصدرها المصارف في حدود مبالغ معينة تمكن العميل من الشراء الفوري لاحتياجاته مع دفع

أجل لقيمتها بالإضافة إلى فائدة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها العميل كل شهر.

بطاقات الصرف الشهري: تختلف عن البطاقات الائتمانية كونها تسدد بالكامل من قبل العميل للبنك خلال

الشهر الذي تم فيه السحب (أي أن الائتمان لا يتجاوز الشهر) وتصدر هذه البطاقات من طرف مجموعة من

المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية نذكر منها: شركة فيزا، شركة ماستركارد، مؤسسة ديتركلوب، مؤسسة

مالية أمريكيان إكسبرس عليه.¹

البطاقات البنكية: أو البطاقات البلاستيكية وهي عبارة عن بطاقات مغناطيسية تمكن حاملها من شراء مدة

الشهر.²

بطاقات السحب الآلي: يمكن للعميل بواسطتها سحب مبالغ نقدية من حسابه وفق حد معين متفق بطاقات

الشبكات: يتعهد فيها البنك بسداد الشبكات التي يجرها العميل.

ومن بين بطاقات الاعتماد المستعملة في الصراف الآلي نجد:

¹ يوسف حسن يوسف، البنوك الإلكترونية، المركز القومي للاتصالات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012، ص 22-23.

² نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، مرجع سبق ذكره، ص 135-137.

بطاقات الصرف البنكي: يطلق عليها بطاقة الصراف الآلي (ATM) ولا تتجاوز فترة في تلك البطاقة

بطاقة الصراف الآلي: هي البطاقة المخصصة للقيام بالعمليات المصرفية الإلكترونية عبر الصراف الآلي (ATM) كعمليات السحب أو كشف الحساب.

بطاقة الاستعمال العام: هي البطاقة التي تخول صاحبها حق استعمالها في كافة للمزايا التي تتيحها أنظمة تلك البطاقة، كإمكانية استخدامها في الصراف الآلي (ATM).¹

❖ البطاقات الذكية:

تعريف البطاقات الذكية: تعتبر من الاختراعات الحديثة في نظام الدفع الإلكتروني وهي بطاقة بلاستيكية تتميز بوجود قرص رقيق محفور على البطاقة يتحكم في البيانات المخزنة ويحفظها من الشطب أو الإضافات، وهذه البيانات يمكن قراءتها من خلال تمريرها على القارئ.

أنواع البطاقات الذكية: يوجد نوعين من البطاقات الذكية وهي:

أ- بطاقة الاتصال المباشر: يحتوي هذا النوع من البطاقات على صحيفة معدنية ذهبية قطرها نصف أنش تقع في المقدمة، عندما تمرر البطاقة على القارئ يحدث اتصال إلكتروني ويتم تمرير البيانات من خلال القرص.

ب- بطاقة الاتصال غير المباشر: في هذا النوع إضافة إلى وجود قرص محفور على البطاقة يوجد هوائي محفور أيضا، وهنا تمرر المعلومات من وإلى البطاقة عن طريق الهوائي إلى هوائي آخر مربوط بقارئ البطاقة أي أداة أخرى، ويستخدم هذا النوع من البطاقات في التطبيقات التي تحتاج إلى معالجة سريعة مثل الدفع في الباصات ويوجد العديد من تطبيقات البطاقة الذكية كبطاقة الولاء والبطاقة المتعددة الأغراض وهي بطاقة لكل التطبيقات كأن تكون بطاقة ائتمانية، وبطاقة مدينة وبطاقة ولاء في نفس الوقت.²

¹ محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008، ص 106.

² ناظم محمود نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبد اللات، الصيرفة الإلكترونية (الأدوات والتطبيقات ومعوقات التوسع)، مرجع سبق ذكره، ص 49.

المطلب الثالث: المخاطر المصرفية:

من بين أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية ما يلي:

1 مخاطر الائتمان: كانت وستظل مخاطر الائتمان أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك على الرغم من استحواذ المخاطر المصرفية الأخرى وخصوصاً مخاطر السوق ومخاطر التشغيل على نسبة أكبر من إجمالي المخاطر التي تتعرض لها البنوك منذ النصف الثاني من التسعينات، وتشير الدراسات الخاصة بالأزمات المصرفية في الدول المختلفة سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية أن معظم الدول التي حدثت بها أزمات مصرفية كانت أهم أسبابها تعثر الائتمان، "ومن الجدير بالذكر أن هناك 131 دولة عانت من أزمات مصرفية وإن اختلفت حدتها من دولة إلى أخرى خلال الفترة 1975 – 2000".¹

وتنشأ مخاطر الائتمان من احتمال عدم قدرة أو عدم رغبة المقترض أو الطرف الثالث من القيام بالوفاء بالتزاماته في الأوقات المحددة للبنك مما يؤدي إلى إلحاق خسائر اقتصادية بالبنك، ولا تقتصر الخسائر الناتجة عن مخاطر الائتمان على الخسائر المحاسبية المباشرة ولكن تمتد هذه الخسائر لتشمل تكاليف الفرصة البديلة وتكاليف المعاملات والمصاريف المتعلقة بالائتمان المتعثر. ولا شك أن هناك عوامل عديدة تؤدي إلى مخاطر الائتمان وحدوث التعثر سواء كانت عوامل خارجية خاصة بالظروف الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في أسواق رأس المال أو عوامل داخلية خاصة بالبنك كضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي، بالإضافة إلى عدم وجود سياسة ائتمانية رشيدة كما أن عدم الاستعلام الجيد عن العميل أو عدم متابعة القرض تدخل في نفس الإطار.

2 مخاطر السيولة: "هي الآثار على صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية الناتجة عن الصعوبات التي تواجه البنك في الحصول على النقدية بتكلفة معقولة سواء من بيع الأصول أو الحصول على قروض (ودائع) جديدة، ويتعاطم خطر السيولة حينما لا يستطيع البنك الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية ويتم التعرف على سيولة الأصول من خلال الوقوف على قدرة المالك على تحويلها إلى نقدية بأقل خسارة، وتمتلك معظم البنوك بعض الأصول التي يمكن بيعها فوراً بسعر يقترب من القيمة الأساسية وذلك لتلبية احتياجات السيولة وكذلك فإن التزامات البنك قد تكون سائلة إذا كان يمكن إصدار صكوك دين بسهولة للحصول على النقد بتكلفة معقولة،

¹ نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة مخاطر المصارف العربية، لبنان، الطبعة الأولى، 2005م، ص، 36.

ولهذا فحينما يحتاج البنك إلى النقدية فإنه يمكنه بيع الأصول أو زيادة القروض، وتراقب البنوك باستمرار التدفقات النقدية الأساسية واحتياجات الأموال وقدرتها على تلبية الالتزامات.¹

وهكذا تنشأ مخاطر السيولة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الأجل القصير بدون تحقيق خسائر ملموسة أو عدم القدرة على توظيف الأموال السائلة بشكل مناسب، ومعنى آخر تنشأ مخاطر السيولة في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة للبنك عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة كما أن هذا القصور قد ينشأ نتيجة تغيرات اقتصادية غير متوقعة من أهمها تغير معدلات الفائدة والطلب على الائتمان بما يؤثر على تيارات السحب والإيداع، ومن هذا المفهوم لم يعد تدبير احتياجات السيولة عن طريق تحويل الأصول إلى نقدية هو السبيل الوحيد بل اتجهت البنوك لتوفير سيولتها عن طريق إدارة جانب الالتزامات من خلال الحصول على ودائع جديدة أو الاقتراض من السوق المالي أو من البنوك المحلية أو المراسلين بالخارج، هذا وتمثل مخاطر السيولة في عنصرين أساسيين هما (الكم المطلوب لتغطية الاحتياجات المتوقعة وغير المتوقعة من السيولة والسعر المعروض لتوفير هذا القدر من السيولة) وهي تتحقق نتيجة لعوامل داخلية أو خارجية على النحو التالي:

أ-العوامل الداخلية:

- ضعف تخطيط السيولة من حيث عدم التناسق بين الأصول والالتزامات في أجال الاستحقاق.
- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات حقيقية يجب الوفاء بقيمتها دون وجود موارد سائلة كافية لعدم التحوط المناسب لها.

ب - العوامل الخارجية:

- حالة ركود اقتصادي أو الكساد الذي يطرأ على الاقتصاد الوطني وما يتبعه من تعثر بعض المشروعات وعدم قدرتها على سداد التزاماتها للبنوك الدائنة في مواعيد استحقاقها.
- الأزمات الحادة التي تنتاب الأسواق المالية.²

3 مخاطر السوق: تمثل المخاطر الحالية والمحتملة التي لها تأثير على كل من صافي الدخل والقيمة السوقية للملكية حملة الأسهم، وتنشأ نتيجة تغيرات أو تحركات في معدلات السوق والأسعار، وهي مخاطر منتظمة ينعكس

¹ سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف الإسكندرية، 2005م، ص: 113.

² سمير الخطيب، مرجع السابق، ص 115.

تأثيرها على كل من الأصول والالتزامات، وتتضمن المخاطر السوقية كل من مخاطر معدلات أسعار الفوائد، ومخاطر تسعير الأصول، مخاطر أسعار الصرف.

أ. **مخاطر أسعار الفوائد:** تنشأ نتيجة عدم الموازنة بين استحقاق الأصول والمطلوبات، وبالتالي اختلاف كلفة إعادة التمويل أو إعادة الاستثمار وتشير مخاطر معدلات الفائدة إلى التغير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية لحقوق الملكية بالمقارنة بالتغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية.

ب. **مخاطر تسعير الأصول:** تنشأ نتيجة التغيرات في أسعار الأصول وبشكل خاص محافظ الائتمان والاستثمار، وتعتمد على عوامل داخلية من بينها هيكل التمويل، وعوامل خارجية أخرى مثل الظروف الاقتصادية.

ج. **مخاطر أسعار الصرف:** تنشأ نتيجة التعامل بالعملات الأجنبية وحدوث تذبذب في أسعار العملات والتي يكون لها أثر على الأصول والالتزامات المسعرة بالعملات الأجنبية والأنشطة خارج الميزانية، وتزداد عندما يحصل تغير في معدلات أسعار صرف العملات الأجنبية عندما تكون مبالغ الأصول تختلف عن الالتزامات كنتيجة لاختلاف العملة، فغن أي تغير في معدلات الصرف تكون النتيجة له ربح أو خسارة، ويظهر تأثيرها على القيمة السوقية للملكية حملة الأسهم.

4 **مخاطر العمليات (مخاطر التشغيل):** " تنشأ نتيجة التغيرات في مصاريف التشغيل بشكل مميز عما هو متوقع وينتج عنها انخفاض في صافي الدخل وقيمة المنشأة، فبعض البنوك لا تمتلك الكفاءة للرقابة على التكاليف المباشرة"¹

وتنشأ مخاطر العمليات عن عدد من العوامل منها:

* عدم الكفاءة في السيطرة المباشرة على التكاليف.

* الإجراءات الخاطئة من قبل المتعاملين أو العملاء نتيجة عمليات الاحتيال.

* الحسائر الناتجة عن الأحداث الخارجية.

* عدم قدرة الأنظمة على تغطية حجم العمل.

* عدم ملائمة الإجراءات المتعلقة بالضوابط والرقابة على العمليات وسياسات التشغيل"

¹ محمد داود عثمان، مرجع السابق، ص 20.

يعتمد تقييم المخاطر التشغيلية على التكنولوجيا المستخدمة من قبل البنك، والنجاح في التحكم والرقابة على هذا النوع من المخاطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك الذي يتم من خلاله توزيع المنتجات والخدمات المالية، والوظائف المختلفة تدار بشكل أكثر كفاءة أم لا، ويرتبط ذلك بوجود أنظمة دعم داخلية تزود العمليات بالكفاءة.

5 المخاطر القانونية: هي مخاطر يصعب قياسها، وتشمل على عدم التوافق أو التطابق مع القوانين والتشريعات الصادرة على السلطات النقدية (البنوك المركزية، وسلطات النقد) وتظهر هذه المخاطر عندما تكون العقود بين الفرقاء يشوبها الغموض أو لا تبين الحقوق والالتزامات بشكل محدد.

6 مخاطر السمعة: تظهر نتيجة لوجود انطباع سلبي عن البنك والذي ينتج عنه خسائر في مصادر التمويل أو يؤدي إلى تحول العملاء إلى البنوك المنافسة، ويكون نتيجة لتصرفات يقوم بها المدير أو موظفو البنك أو كنتيجة لعدم خدمة العملاء بالسرعة والدقة والجودة المطلوبة، أو بسبب ضعف أنظمة الأمان لدى البنك والذي يكون محصلته النهائية زعزعة الثقة بالبنك، مثل تعرضه لعمليات السطو المتكرر.

المبحث الثاني: قطاع التأمين وعلاقته بالقطاع المصرفي

المطلب الأول: ماهية التأمين

التأمين كغيره من الأنظمة الاقتصادية الأخرى، متفق عليه أنه لا يوجد تعريف موحد له جامع وشامل لكل عناصره، فكل متطلع أو ممارس لهذا النشاط يعطي تعريف حسب وجهة نظره وتخصصه حيث يمكن أن يحتوي على نقائص بمجموعة من النواحي سواء الزمان والمكان أو الغاية أو العلاقات أو الآثار، وغيرها.

فالتأمين في اللغة " يعني الضمان والقدرة على درء الأخطار"، وهي تصب في قالب الأمان والطمأنينة التي يشعر بها الشخص نتيجة لاقتنائه المنتج التأميني.

أما التأمين من الناحية القانونية فيعرف بأنه: " عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن".¹

من وجهة النظر الاقتصادية يمكن تعريف التأمين على أنه حالة مفاضلة بين خسارة صغيرة مؤكدة وأخرى كبيرة محتملة فمثلا الفرد يشتري عقد التأمين ضد الحريق على منزله بخسارة مالية منزله بصورة احتمالية وخسارة كبيرة غير قادر على تحمل تبعاتها.²

هو تصرف اقتصادي عقلاني فيه توضيح لمعنى التأهب للمستقبل بأقل الخسائر الممكنة، فهو يعتمد كل الاعتماد على أسلوب الادخار لمواجهة مختلف المخاطر والكوارث التي تحيط بالبيئة الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

" التأمين بهذه المثابة هو نوع من التكافل المبكر يرتبه أصحاب المصلحة فيه، أو يرتب لهم تحقيقا لما ينشدونه من أمان يزرعه احتمال تحقق الخطر، وهذا التكافل بعينه هو الذي يعطي للتأمين ذاتيته المميزة له عن غيره من المفاهيم التي تشبه به كالمقامرة أو المضاربة أو الرهان".

¹ محمد جودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيقية، دار مجذلاوي للنشر، الطبعة الأولى، 1998م، ص: 15.

² القانون المدني الجزائري التأمين، المادة 619.

بالنسبة للرؤية الاجتماعية فقد نظر إليه باعتباره " مشروعاً أو نظاماً اجتماعياً هدفه تقليل الخطر عن طريق تجميع عدد كافٍ من الوحدات المعرضة للخطر نفسه حيث تصبح الخسائر الفردية التي تحملها قابلة للتجديد، ومن ثم يتم تقسيم تلك الخسائر المتوقعة على أساس نسبي بين جميع المشتركين في النظام".¹

فيما يخص الجانب الفني والتقني من هذه العملية الاقتصادية المتكاملة فهو عبارة عن عملية أساسها الإحصاء وقانون الأعداد الكبيرة، هذا الأخير الذي " يعود اكتشافه إلى عدة قرون مضت عندما لاحظ الرياضيون في القرن السابع عشر في أوروبا عند إعدادهم لقوائم الوفيات أن عدد الموتى من الذكور والإناث من كل بلد يميل إلى التساوي كلما زاد عدد المسجلين في القائمة".²

" يمكن تعريفه على أنه عملية يقوم بموجبها مؤمن بتنظيم في تعاونية عدداً كبيراً من المؤمن لهم المعرضين إلى بعض المخاطر، وتعويض أولئك الذين يتعرضون من بينهم إلى حوادث، بفضل الكتلة المشتركة للأقساط المجمعة ".³

المطلب الثاني: أنواع التأمين:

لقد أصبح ميدان التأمين ميداناً مشعباً ومتشعباً، إذ تنوعت تصنيفاته لتمس جميع مناحي حياة الأفراد والمؤسسات والجماعات ومجتمعات، بل وحتى الدول، فقد قسمت حسب طبيعة الخطر المؤمن ضده وحسب الغرض وكذا التعاقد والموضوع، وغيرها من التصنيفات التي اختلفت باختلاف وجهات نظر واختصاص مواضيعها، وكلها تتواجد ضمن ونوعين من التأمينات، هي التأمينات المباشرة وغير المباشرة. وفيما يخص التصنيفات المباشرة نذكر ما يلي:

أولاً: التصنيف حسب طبيعة الخطر المؤمن منه:

المقصود بطبيعة الخطر المؤمن منه أي الخطر المؤمن ضده، وتعتمد على إعطاء الخطر والمبدأ الأساسي للتأمين وتأخذه بعين الاعتبار كعنصر أساسي، ومن خلاله ينقسم التأمين إلى ثلاث أنواع:

¹ عبد المطلب عبده، مبادئ التأمين، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، 2001م، ص: 43.

² أسامة عزمي، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر، عمان، 2009م، ص: 32.

³ نعمات محمد مختار، التأمين التجاري والإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

- التأمينات البحرية: باعتباره أحد أقدم الأشكال للتأمين، فهو يهدف إلى التغطية المناسبة لمختلف الأنشطة البحرية وتغطية الأخطار المرتبطة بها وتسببها لمختلف الأضرار التي يمكن أن تلحق بالسفينة من خلال غرقها، حرقها، قرصنتها، أو هلاك وضياع الأشياء التي على متنها عدى الأشخاص.
- التأمينات البرية: وتمس جميع الأنشطة المرتبطة بالأنشطة التي يقوم بها الإنسان بها تقريبا يوميا برا مثل التنقل بالسيارات والقطارات وغيرها، ويعتبر من أوسع مجالات التأمين كونها تمس مختلف الممارسات اليومية.
- التأمينات الجوية: الغاية منه توفير التغطية المناسبة للأخطار التي تتعرض لها الطائرات وما على متنها من بضائع.

ثانيا: التصنيف حسب التعاقد:

- هذا التقسيم يراعي قاعدة طبيعة العلاقة التعاقدية القائمة بين طالب التأمين والجهة المكلفة بذلك، مع الأخذ بعين الاعتبار إرادة المؤمن له في الإقبال على هذا التصرف القانوني في كونه التزام إجباري أو طوعي وعليه تقسم إلى:
- التأمينات الإجبارية: تحت هذا النوع تكمن جميع أنواع عقود التأمين المفروضة بقوة القانون فطابعا هو إلزامي لأسباب اجتماعية أو اقتصادية، لمصلحة شريحة معينة من المجتمع عادة ما تكون الضعيفة مثل تأمين المسؤولية المدنية.
 - التأمينات الاختيارية: وتضم جميع العقود التأمينية المتوفرة دون أي ارغام قانوني، حيث تعطى للفرد حرية شراءها ثل تأمينات الأشخاص.

ثالثا: التصنيف حسب الغرض من التأمين

إن المقصودة بالغرض هو الغاية المستهدفة من المؤمن في مزاولته لهذا النشاط في ظل طبيعة العلاقة مع المؤمن له، ونوعية هذا الارتباط إن كان فيه نفع لمصلحة أحد الطرفين، أو كان محض تكافل جمعهما، وعليه فإنها تنقسم إلى:

1. التأمينات التعاونية: هو تأمين تقوم به جمعيات تعاونية أو مؤسسات لا تهدف إلى الربح تتكون من أعضاء مؤمنين يؤمن بعضهم بعضا دون وسيط سوى الشركة التي تمثلهم، وأن ما يدفعه كل مؤمن إنما يريد به التعاون مع زملائه في تخفيف الضرر أو رفعه عن أحدهم وبالتالي الهدف الأساسي للتأمين التعاوني هو خدمة الأعضاء والتعاون وليس تحقيق الربح.

2. **التأمينات التجارية:** يقوم بهذا النوع من التأمينات شركات مساهمة التي تهدف في العادة إلى تحقيق الربح

يتكون رأس مالها من حصص متساوية في الحقوق والواجبات تسمى كل حصة منها سهما وتتحد مسئولية المساهمين بمقدار مساهمة كل واحد منهم برأس مال الشركة، هي شركات منفصلة تماما عن المؤمن له ولا تربطها به إلا العلاقة التأمينية التعاقدية وما ينجم عنها من حقوق وواجبات.

3. **التأمينات الاجتماعية:** هو تأمين إجباري تتحدد مزاياه بمقتضى القانون، ويركز على العدالة الاجتماعية،

فهو وسيلة لتجميع وتحويل مجموعة من الأخطار عن طريق الحكومة أو إحدى هيئاتها الخاصة بمقتضى القانون بهدف منح مزايا مالية أو خدمة للمؤمن له أو المستفيد عند وقوع خسائر معينة.

رابعا: التصنيف حسب الموضوع

هي تلك التصنيفات من منظور طبيعة الموضوع وماهيته إن كان شخصا أو شيئا، فكل له أخطاره الخاصة، وعليه تنقسم التأمين إلى:

1- **تأمينات الأضرار:** يقصد بها إبرام عقود تأمينية بهدف توفير التغطية التأمينية المناسبة للتبعات المالية من مخاطر احتمالية الوقوع، " وتشمل أنواع التأمين ضد الأخطار التي تصيب ممتلكات الشخص ومن أنواعها: التأمين البحري، التأمين ضد السرقة، التأمين ضد الحرب والزلازل والبراكين، وتأمين والمحاصيل الزراعية والمواشي"¹، وفي مثل هذه الأنواع من التأمين يتم إبرام عقودها لأجل لا تعد السنة قابلة للتجديد وتلتزم شركة التأمين بأداء تعويضات ملائمة للخسائر المحققة في حدود القيمة المؤمن عليها لأجل لا تعد السنة قابلة للتجديد، وتنقسم إلى قسمين:

تأمينات الأشخاص: هي تأمين وضمن للأخطار التي تهدد الإنسان في جسده مثل: الوفاة، الحادث الجسماني والإعاقة، وغيرها من المخاطر غير سارة، وكذا جميع الأحداث السارة المرتبطة بشخص الإنسان مثل: الزواج، الميلاد، الحياة، وعند حدوثها فإن مبلغ التأمين أو تسويتها هي محدد سلفا بمبلغ معين في العقد وقت إبرامه، فتصبح واجبة الدفع من قبل المؤمن له دون الأخذ بعين الاعتبار تقييم الأضرار، وينقسم بدوره إلى قسمين:²

❖ التأمينات على الحياة:

هذا النوع من التأمين موجه لتغطية حدثين، هما تغطية خطر الوفاة أو تغطية حدث الحياة وتضم العديد من الأنواع يمكن أن نتطرق إليها بشكل مبسط فيما يلي:

¹ فاطمة مروة يونس، الفنون التجارية، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1994، ص، 65.

² علي المشاقة وآخرون، إدارة الشحن والتأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2003م، ص، 73 - 74.

❖ **حالة الوفاة:** " فالتأمين مدى الحياة مقابل قسط واحد أو مقابل أقساط مدى الحياة تستلزم بموجبه شركات التأمين بدفع مبلغ التعويض إلى المستفيد في حالة وفاة المؤمن له". فالخطر المؤمن هنا هو الوفاة إذن هو تأمين لفترة معينة من العمر، وهو غير دائم لأن ذمة المؤمن تبرا لمجرد بقاء الشخص حيا بعد انقضاء مدة العقد. أما التأمين لحالة الحياة: الحدث المضمون هو الحياة، أي أن يبقى الشخص حيا إلى التاريخ المحدد في تاريخ العقد أي هو يحمل صفة التعاقد وتعويضاته تمثل أداءات لذلك.

التأمين المختلط: يمكن أن نجد التأمين المختلط الذي يجمع بين الحالتين السابقتين في عقد واحد، حيث يلتزم المؤمن مقابل أقساط بدفع مبلغ التأمين (الأداء المرتب) للمستفيد إذا توفي المؤمن له أثناء فترة محددة، أو للمؤمن له إذا كان بقي على قيد الحياة لفترة زمنية محددة، ومن الطبيعي أن تكون الأقساط المدفوعة في هذا النوع مرتفع التأمين ضد الأخطار الجسمانية:

يشمل هذا النوع تغطية الأخطار التي تصيب الإنسان في جسمه، فتسبب له أضرار جسدية متفاوتة الخطورة مثل العجز الكلي والعجز الجزئي سواء كان مؤقتا أو دائما، وأيضا يمكن أن تؤدي لمقتله فشركات التأمين توفر التغطية المناسبة لكل من الحوادث الجسدية وكذلك المرضى.

أ- **التأمين ضد الحوادث الجسمانية:** موجه لكل ضرر يمكن أن يصيب الجسم ناجم عن فعل فجائي مستقل عن إرادة الطرفين، مثل حوادث العمل.

ب- **التأمين ضد المرضى:** وتمثل كل حالة مرضية يمكن أن تخلف على الإنسان مجموعة من التبعات المالية وشركة التأمين توفر التغطيات المناسبة، مثل تغطية المصاريف الطبية والعلاجية. وبالحدوث عن التأمينات غير مباشرة يقصد بها تلك العلاقة التي تنشأ بين شركة التأمين وشركات أخرى باعتبارها شركة ستتنازل عن مجموعة من الأخطار يفوق استيعابها.

رابعاً: التأمين المشترك:

بمقتضى هذا النوع من عقود التأمينات هي ضمان خطر كبير أو مجموعة من الأخطار بين مجموعة كبيرة من المؤمنين، حيث تتشارك مجموعة من شركات التأمين في تغطيته، بما يسمح بتوزيع المخاطر المتوسطة أو الكبيرة على عدد من هؤلاء المؤمنين، حيث أن كل واحد منهم يحصل على حصته من قسط التأمين بالتناسب مع التزاماته.

تكون عملية التأمين المشترك بين مجموعة من شركات التأمين في حالة ما يكون الخطر المراد تأمينه كبير، فيقسم إلى أجزاء قد تكون متساوية أو غير متساوية، فعين مؤمن كمسير لمجموعة مؤمنين ويسمى بوسيط المشتركين للتكفل بالعائلات مع المؤمن له.¹

المطلب الثالث: علاقة بين البنوك التجارية وشركات التأمين

لا يمكن للبنوك التجارية وشركات التأمين أن تقوم بممارسة نشاطها العادي دون الحاجة لتبادل الخدمات فيما بينهما. فالبنوك تحتاج لشركات التأمين من خلال ما توفره لها من خدمات تحتاج إليها في مسيرتها العملية. يمكن أن نذكر على سبيل المثال لا الحصر، مجموعة من الخدمات التأمينية المقدمة للبنوك والموجهة للعملية الافتراضية:

- 1 توفر شركات التأمين وثائق تأمينية تتناسب مع النشاط البنكي من أهمها تأمين ضد مخاطر الحريق والأخطار اللاحقة، وهي موجهة لتغطية مختلف الضمانات التي يقدمها العملاء لدائرة التسهيلات البنكية كضمان للقروض التي يحصلون عليها، والتي من مصلحة البنك أن يحافظ عليها حتى يستردها العميل عليه، أو تؤول لصالح البنك في حالة العسر عن التسديد في حالة وفائه بالدين الذي يستحق.
- 2 وثائق تأمين الحياة الموجهة للعملاء طالبي القروض التي تشترطها دائرة التسهيلات الائتمانية كضمان أساسي للحصول على القرض المطلوب حتى يضمن البنك سداد أقساط القرض في حالة وفاة العميل بحيث لا يستطيع البنك الحصول على باقي الأقساط غير المسددة بسبب تعرضه لخطر للوفاة.
- " وحتى لا يلجأ العميل إلى مطالبة الورثة أو الحجز على الممتلكات أو بيع الضمانات في المزد العلي للحصول على باقي الأقساط التي لم يسدها العميل وتسمى وثائق التأمين على الحياة المستخدمة في مثل هذه الحالة بوثائق تأمين على الحياة مؤقتة متناقصة القيمة وهي تتميز بانخفاض قيمتها".²

- 3 توفر شركات التأمين تغطية مخاطر الديون المتعثرة والتي تقدمها في الوقت الذي يتقدم فيه العميل إلى البنك قصد الحصول على القرض فيتم تحويل مخاطر عدم السداد أو ما يعرف بالديون المتعثرة من قبل البنك إلى شركات التأمين، وفي حالة تعثر العميل عن سداد مجموعة من الأقساط، هنا تتبنى شركة التأمين المسؤولية وتسدد

¹ عرفات إبراهيم فياض، إدارة التأمين والمخاطر، دار البداية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011م، ص، 12.

² عيد أحمد أبو وبكر، دراسات وبحوث في التأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010، ص، 394.

عوضاً عن العمل في المقابل يمكن لشركة التأمين الرجوع على العميل صاحب الدين المتعثر في استيفاء حقوقها سواء كان ذلك ودياً أو قضائياً.

4 عندما يتقدم العميل للبنك قصد الحصول على قرض لشراء سيارة مثلاً، يطلب منه أن يقدم وثيقة تأمين لسيارة والتي يكون فيها البنك مستفيداً في حال تعرض السيارة لأي خطر محتمل وتحصل على التعويضات التي تكون لها بمثابة تسديد لقيمة الأقساط التي توقف عن تسديدها فهذه عبارة عن خدمة مزدوجة تحمي فيها شركات التأمين وتضمن جل التبعات المالية التي تلحق بالعمل والبنك بحكم العلاقة التي تربطهما.

5 كما ذكرنا سابقاً أن البنك يمنح قروض موجهة للاستيراد والتصدير وتعرف بالاعتماد المستندي ومثل هذه القروض توفّر لها شركات التأمين تغطية خاصة بها، حيث تشترط دائرة الاعتمادات المستندية أن يقدم العميل عند فتح الاعتماد رهناً بحراً يشمل في العادة السفينة أو البضاعة أو أجرة الشحن...، لذلك وكما يجب أن ينص العقد "وجب تأمينها لدى شركات التأمين لتغطية مختلف الأخطار التي تتعرض لها صراحة على أن يستوفي الدائن المرتهن دينه من مبلغ التأمين حيث أن فكرة الحلول العيني من تعويضات مستحقة الأضرار والتأمين من مجال رهن السفن".¹

6 عندما تشارك البنوك التجارية في عمليات تمويل مشروع معين، فالضرورة هنا تستدعي وجوب توفر وثيقة تأمين البناء منذ بداية المشروع وحتى تسليمه، ضماناً لتغطية كل الأضرار المادية والمسؤولية تجاه الغير التي تلحق خسائر بالبنك.

7 إذا تقدم مسير مؤسسة لطلب قرض استثماري من البنك، فوجب عليه اكتتاب وثيقة تأمين من الحريق وأخرى من الكوارث الطبيعية لدى شركات التأمين بحيث يكون المستفيد من التعويضات في حال تحقق الخطر هو البنك حتى يضمن هذا الأخير سداد جميع أقساط القرض أو حماية لضماناتها المتحصل عليها من المؤسسة المقترضة، والتي عادة تكون عقارات.

البنوك توفر لشركات التأمين بدورها جملة من الخدمات التي لا تستطيع شركات التأمين الاستغناء عنها ويمكن أن نذكر من بينها:

- تعتبر البنوك من المصادر الخصبة والمستمرة لحصول شركات التأمين على عملاء جدد في كافة فروع التأمين من حياة (فردية، جماعية، صحي) وتأمين سيارات، وتأمين بحري وتأمين حوادث شخصية، وهندسي وغير ذلك،

¹ عبد الحميد الشوايبي، عمليات البنوك، منشأة المعارف للنشر، مصر، 2002م، ص، 666.

ويتميز هؤلاء العملاء غالباً بقدرة مالية فائقة تمكنهم من الشراء الفعلي لوثائق تأمين من كافة الأنواع والتي قد يفرضها المصرف أحياناً على العملاء كالتأمين على الحياة، وتأمين السيارات، بالتالي تتمكن شركات التأمين من تحقيق قانون الأعداد الكبيرة الذي هو أساس صناعة التأمين وضمان نجاحها.

- تلجأ شركات التأمين في الغالب إلى فتح حسابات جارية لدى البنوك لضمان وجود قدر من السيولة وبصفة مستمرة حتى تتمكن شركات التأمين من سداد قيمة المطالبات بشتى فروع التأمين في الوقت المناسب ولضمان تثبيت مصداقية أداء شركات التأمين لدى العملاء الحاليين والمرتقبين.
- قيام شركات التأمين بإيداع مبالغ في شكل ودائع لأجل لدى البنوك التجارية كأحد أوجه الاستثمار حيث تميز هذه الاستثمارات بعائد مناسب ومخاطر قليلة.
- شراء شركات التأمين لقدر كبير من أسهم بعض البنوك في السوق المالي كأحد قنوات الاستثمار التي تنتجها شركات التأمين ضمن خطتها الاستثمارية.
- استفادة شركات التأمين من خبراء الاستثمار بالبنوك لتكوين محفظة استثمارية مثلي تتميز بتنوع قنوات الاستثمار وضمان عائد مناسب وسيولة عند الطلب.
- اعتماد الكثير من أصحاب الوكالات التأمينية ووسطاء التأمين على المصارف كأحد قنوات التسويق الفعالة لجذب عملاء جدد وتقديم كافة أنواع البرامج التأمينية لهم.¹

¹ سالم أسامة عزمي، إدارة الخطر والتأمين، مرجع سبق ذكره، ص: 73_74.

خلاصة:

نستج أن البنوك التجارية والقطاع المصرفي مكملان لبعضهم البعض من ناحية الخدمات المتبادلة المتمثلة في أنهم يشجعان الادخار وذات الطابع القطاع الاستثماري، وإنما تعمل المصارف على جمع الودائع التي يضعها تحت تصرفها المتعاملين الاقتصاديين، وحيث تقوم الشركة التأمين بتحمل مجموعة من الاخطار مقابل الأقساط، على ان يكون التعويض عند حدوث الخطر مؤمن عليه.

فصل الثاني

تمهيد:

سنحاول من خلال هذا الفصل الذي يعتبر كمنهج تطبيقي والمتمثل في دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات بصفة عامة وتخصيص دراسة جزئية على مستوى وكالة الوادي، وهذا من أجل الوقوف على حقيقة البنوك المصرفية، كذلك من خلال هذا الفصل نقوم بإبراز مساهمة على القطاع التامين خلال آلية التعويضات والتي تعتبر أهم مبادئ التأمين (مبدأ التعويض)، مع العلم، ومن خلال طرحنا نحاول الوقوف على مدى التطابق بين الجانب النظري والجانب التطبيقي.

ومن خلال ذلك سنحاول تقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم عام للشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)

المبحث الثاني: تقديم عام للشركة الجزائرية للتأمينات وكالة الوادي

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى أهم التطورات التي مرت بها الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) منذ نشأتها، وكذلك أهم الإستراتيجيات المنتهجة من طرف الشركة بهدف زيادة مستويات نشاطها، إضافة لذلك سوف نقوم بعرض مختلف المنتجات التأمينية التي تقدمها الشركة.

المطلب الأول: نشأة وتطور الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)

أولاً: نشأة الشركة الجزائرية للتأمينات: نظراً للتطور السريع الذي عرفته الجزائر في قطاع النقل، كان من الضروري التفكير في إيجاد هيئة متخصصة في تأمين عمليات النقل، وهذا ما جسّد في 30 افريل 1985 وطبقاً للمرسوم 85-82 بعد إعادة هيكلة الشركة الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (CAAR)، حيث تم إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) وهي شركة عمومية اقتصادية "EPE" تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتعد رائدة في علاقاتها مع الغير وتخضع ل¹:

- ✓ القواعد العامة المتعلقة بنظام التأمينات.
 - ✓ التنظيمات التشريعية والقوانين المطبقة على أحكامها وأهدافها.
 - ✓ القواعد المنصوص عليها في القانون الأساسي المصادق عليه من طرف أعضاء مجلس الإدارة.
- كانت شركة (CAAT) مكلفة قبل جانفي 1990 بتأمين عمليات النقل البحري والجوي والبري. وبعد انتهاز الجزائر لسياسة اقتصاد السوق تم إلغاء مبدأ التخصص المفروض على شركات التأمين وكان ذلك في 01 جانفي 1990، حيث تم تحويل الشركة إلى مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم (EPE/SPA)، وأصبحت تسمى "الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)" برأس مال قدر بـ 1.5 مليار دينار جزائري، ولتعزيز قدراتها المالية قامت برفعه مرات عديدة، إذ انتقل إلى 3.7 مليار دج سنة 2003 ثم إلى 7.49 مليار سنة 2006، ليقفز إلى 11.49 مليار دج سنة 2009، أما اليوم فيقدر بـ 16 مليار دج².
- وبحكم المنافسة بين شركات التأمين الموجودة بالجزائر قامت الشركة بتوسيع نطاق نشاطها ليشمل إلى جانب تأمين عمليات النقل جميع أنواع التأمين الأخرى التالية:

- ✓ التأمين ضد الأخطار البسيطة، الأخطار الصناعية وأخطار البناء.
- ✓ التأمين على الأشخاص وتأمين المسؤولية المدنية.
- ✓ التأمين ضد أخطار الحرائق، الحوادث والمخاطر المختلفة (I.A.R.D).

¹- Compagnie Algérienne Des Assurances, **Rapport Annuel 2009**, Algérie, 2010, p02.

²- الموقع الالكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات <http://www.caat.dz>, 27-03-2018.

✓ التأمينات الفلاحية إضافة إلى عمليات إعادة التأمين.

وخلال فترة وجيزة من الزمن توسعت الشركة في جميع أنحاء البلاد، حيث وصلت حصتها السوقية 17% في سنة 2012. وتعتبر (CAAT) لاعب رئيسي في سوق التأمين الجزائري، حيث تشارك في تطوير أعمال التأمين من خلال خبرتها في مجال إدارة الأخطار وتطوير منتجات تتناسب مع احتياجات المستأمنين. نجحت (CAAT) في تحقيق التوازن في محفظتها المالية مع الحفاظ على مكانتها الرائدة في تأمينات النقل، كما أنها حققت حصصا كبيرة في فروع أخرى مثل: تأمين الأخطار الصناعية والسيارات¹.

ثانيا: مهام وأهداف الشركة الجزائرية للتأمينات:

تعمل الشركة جاهدة لتنفيذ المهام المنوطة والمسطرة لها، والتي تتمثل في عرض أحسن الضمانات للزبائن على مختلف الأخطار التي من الممكن أن تلحق بهم في حياتهم اليومية الاجتماعية منها والمهنية، ولأجل ذلك فهي تقوم بتنظيم نشاط التأمين لديها بدلالة الحاجات والرغبات المحتملة للزبائن. ومن المهام الأساسية للشركة نذكر:

- ✓ العمل على تلبية حاجات الزبائن سواء بصفة مباشرة من خلال تأمين أخطارهم وتعويضهم في حالة تعرضهم لحادث ما، أو بصفة غير مباشرة عن طريق تعويض أو صرف تعويضات المتضررين الذين كانوا زبائن الشركة سببا في تضررهم؛
- ✓ تشجيع وتحريك الادخار في المدى الطويل والمساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني.
- وكأي مؤسسة مهما كان نوعها فإن (CAAT) قد وضعت ضمن إستراتيجيتها العامة أهدافا، وهي تصبو جاهدة لتحقيقها، مسخرة لذلك كل الإمكانيات المادية والبشرية، ومن بين هذه الأهداف نذكر²:
- ✓ احترام سياسة العصرية وترسيخ وضعية المؤمن والأخطار الخاصة بالمؤسسة؛
- ✓ الحفاظ على جزء من السوق من خلال تنويع المحفظة المالية وتحسين الأداءات التقنية؛
- ✓ الحفاظ على توازن النتائج التقنية والمالية؛
- ✓ الحفاظ على انتظام تسوية الحوادث (التعويضات)، من أجل احترام التزاماتها اتجاه المؤمن لهم؛
- ✓ تحسين نوعية الخدمات المقدمة للزبائن والعمل على إرضائهم.
- ✓ متابعة عمليات التسوية المالية لملفات الحوادث وخصوصا ملفات التأمين على السيارات؛
- ✓ تقوية قدرات الاكتتاب والتفاوض بشأن عمليات إعادة التأمين، وحماية التوازن التقني؛

¹ -Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 2009, Op. Cit, p 03.

² -Publication éditée à l'occasion du 23ème Anniversaire de la création de LA CAAT, 2009, p 08.

- ✓ رفع وتنويع الاستثمارات المالية من خلال زيادة منتجاتها؛
- ✓ تعميم الإعلام الآلي في كافة المصالح والعمل على النهوض أكثر بالشبكة التجارية وترقيتها؛
- ✓ الحفاظ على نفقات التسيير في مستويات مقبولة؛
- ✓ تكييف تنظيمها مع الجهاز التشريعي والقانوني الجديد ومع متطلبات السوق.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)

لقد عرفت الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) منذ نشأتها عدة تغيرات هامة، خاصة فيما يتعلق بالجانب التنظيمي إذ عرف هيكلها التنظيمي تغيرات عديدة، وذلك موازاة مع التطورات التي حدثت في قطاع التأمين خاصة بعد إلغاء مبدأ التخصص. فالهيكل التنظيمي الأول والذي كان معتمدا إبان فترة الاحتكار، والذي أعد على أساس التقسيم الوظيفي باعتبار أن الشركة كانت متخصصة في فرع النقل فقط. مباشرة بعد إلغاء مبدأ التخصص في سنة 1990 طرأت أولى التغيرات وأصبح تقسيم الهيكل يمزج بين الوظائف والفروع وهو الاتجاه الحديث للمؤسسات الآن¹.

ومع احتدام المنافسة قررت الشركة تدعيم الهيكل التنظيمي بمديرية للتسويق وأخرى للمراجعة وذلك سنة 1997 لتستحدث فيما بعد مديرية مستقلة تسمى وحدة متخصصة لتسيير الأموال المنقولة".

أولاً: الهيكل المركزي للشركة: يقع المقر الاجتماعي لشركة (CAAT) بالجزائر العاصمة (بئر مراد رايس)، حيث يمثل الجهاز المركزي للمؤسسة، وتكمن مهامه الأساسية في تحديد السياسة العامة للمؤسسة وتوجيهها بشكل شامل. بالإضافة إلى مهامه الأساسية يقوم المقر بمتابعة الإنتاج وإدارة الوكالات عن طريق الوحدات الجهوية، فهو يتكون من المديرية العامة والمديريات المركزية.

1. المديرية العامة: كل هيئات المؤسسة تقع تحت سلطتها وتضم المديريات المركزية العشر، يتأهها الرئيس المدير العام كما تضم المدير العام المساعد، المفتش العام إضافة إلى وحدة تسيير الفروع الجهوية.

2. المديريات المركزية: وعددها عشرة (10) مديريات، لكل منها اختصاصاتها وهي مكلفة بـ:

- ✓ تطبيق سياسة المؤسسة عن طريق الوحدات الجهوية والوكالات؛
- ✓ تنشيط ومراقبة تسيير مديريات الوحدات الجهوية والوكالات؛
- ✓ تقديم الاقتراحات حول الطرق والوسائل التي تسمح برفع الإنتاج وتحسين نوعية الخدمات المقدمة من المؤسسة؛
- ✓ صياغة وتقديم منتجات جديدة؛

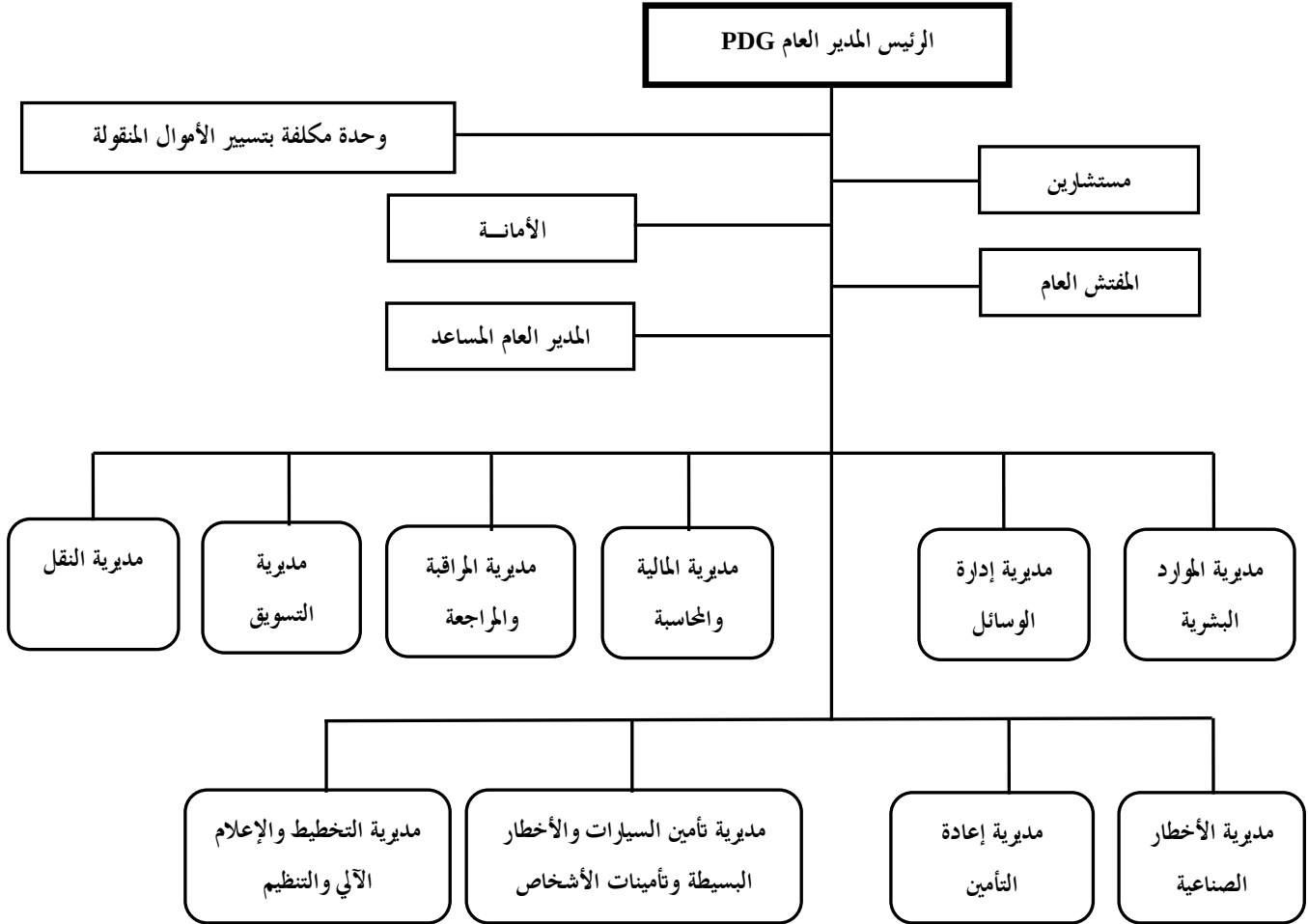
¹ الموقع الإلكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT). <http://www.caat.dz>

-Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 2009, Op. Cit, p22.

✓ إعداد مخطط عمل سنوي والذي يقدم للرئيس المدير العام.

هذا التنظيم المركزي ممثل في الشكل التالي:

الشكل رقم 1: الهيكل التنظيمي لشركة (CAAT)

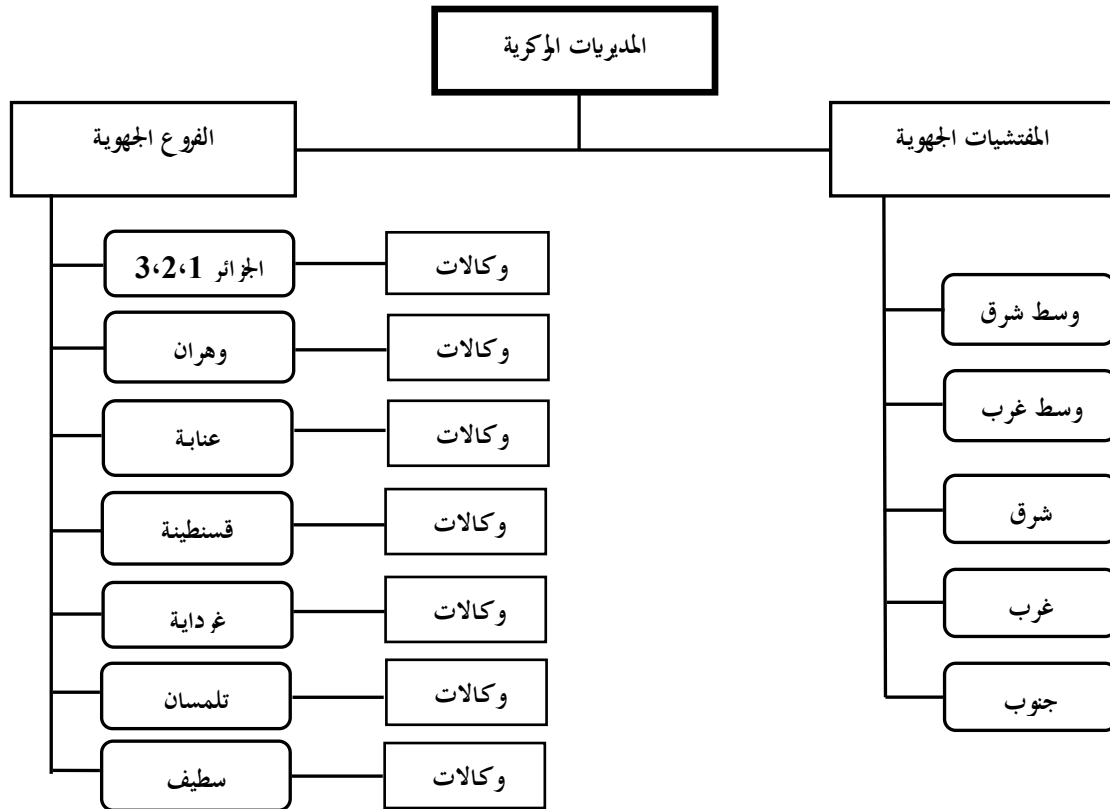


المصدر: الشركة الجزائرية للتأمينات، قسم التنظيم.

ثانيا: الهيكل اللامركزي للشركة: الهيكل اللامركزي لشركة (CAAT) يتمثل في الوحدات (الفروع) الجهوية والوكالات.

1. **الفروع الجهوية:** عبارة عن وحدات اقتصادية مستقلة نسبيا حيث يمكن تشبيهها بالمؤسسة؛ وهي وحدات جهوية منظمّة إلى مديريات ودوائر يتمثل دورها في حماية، تسيير، ربط ومراقبة نشاط المؤسسة، فهي مسؤولة عن الموارد البشرية المادية والمالية الموجهة إليها من أجل تحقيق النشاطات والأهداف المسطرة من قبل المديرية العامة، ويبلغ عددها تسعة (09) وهي كالتالي: فرع الجزائر 1، الجزائر 2، الجزائر 3، وهران، عنابة، قسنطينة، سطيف وتلمسان بالإضافة إلى فرع الجنوب بغرداية، وكل فرع يترأسه مدير جهوي إضافة إلى مساعدين.

2. **المفتشيات الجهوية:** وعددها خمسة (05) مفتشيات كالتالي: 1-وسط شرق 2-وسط غرب 3-شرق 4-غرب 5-جنوب، وهي تابعة للمفتش العام يتأخر كل مفتشية مفتش جهوي، وتمارس أعمال التفتيش في الشركة.
3. **الوكالات:** تكون الهيكل القاعدي للمؤسسة وهي مكلفة بحماية وكسب العلاقات اليومية مع الزبائن، بالإضافة إلى ذلك تسعى إلى تحقيق الأهداف التي تسطرها الفروع الجهوية، كما تستجيب لمتطلبات الزبائن في مجالات بيع خدمات التأمين وتسيير العقود ودفع التعويضات والتنظيمات.
- الشكل رقم 2: الهيكل اللامركزي لشركة (CAAT).



المصدر: الشركة الجزائرية للتأمينات، قسم التنظيم.

ثالثا: تحليل الهيكل التنظيمي: يتضح لنا أن الهيكل التنظيمي لشركة (CAAT) موضوع بشكل عمومي، وهذا ما يضمن رقابة فعالة وناجحة في أداء المهام هذا من جهة ومن جهة ثانية توحيد الجهود، بحيث يعمل كل مكتب ومديرية بصورة متكاملة مع باقي المديريات الأخرى للوصول إلى أفضل النتائج، كما أن طبيعة الهيكل التنظيمي في شركة (CAAT) يضمن السير الحسن للمعلومة من قمة الهرم إلى أسفله. وفيما يلي سنحاول تقديم بعض المديريات وأهم مهامها:

1. **مديرية إعادة التأمين:** الشركة الجزائرية للتأمينات تحوي مديرية مركزية خاصة بإعادة التأمين، هذه المديرية مكونة من فريق من التقنيين مختصين في إعادة التأمين وكذلك تكوين هذه الإطارات غني بتربصات الرسالة في مجال إعادة التأمين المشهورة على مستوى السوق العالمية.

2. **مديرية إدارة الوسائل:** تتمثل مهام هذه المديرية في:

✓ المحافظة على الوسائل الإدارية؛

✓ تنظيم الوسائل ومساعدة الإداريين.

3. **مديرية التسويق:** تقوم هذه المديرية بـ:

✓ القيام بدراسة السوق، كما تتم دراسة المنتجات الجديدة؛

✓ وضع الإستراتيجية المالية؛

✓ السهر على التسويق وترقية المبيعات؛

✓ البحث عن وكالات إشهار واقتراح شعارات إشهارية.

4. **مديرية الموارد البشرية:** من أجل ضمان تسيير ذاتي بتخطيط حديث يتماشى مع المعطيات العالمية للعمل، فإن

الشركة تعطي الأولوية والأهمية للعنصر البشري، وهذا من خلال:

✓ إعداد برامج سنوية قصد تكوين العمال وهذا حسب احتياج كل دائرة من الدوائر؛

✓ تحديد المهام وتقسيم الوظائف وترقية العمال في المناصب؛

✓ تسيير الموارد البشرية حسب احتياجاتها من العمالة ووفقا لإستراتيجية المؤسسة.

5. **مديرية التخطيط والإعلام الآلي والتنظيم:** تتمثل معظم مهامها في:

✓ تسهيل وتقديم الخدمة لكل الأقسام وتسييرها بطريقة عملية ومنظمة؛

✓ تنظيم وتنشيط الملتقيات والمنتديات وإصدار مجلة الشركة.

6. **مديرية المحاسبة والمالية:** تكتسب إدارة المالية والمحاسبة أهمية قصوى في أي مؤسسة لاسيما مؤسسة (CAAT)

التي تعتبر من أكبر شركات التأمين في الجزائر.

تحتوي إدارة المالية والمحاسبة في شركة (CAAT) على أربع (04) مديريات فرعية هي:

✓ المديرية الفرعية للمالية،

✓ المديرية الفرعية للمحاسبة العامة،

✓ المديرية الفرعية لمحاسبة الوسطاء،

✓ المديرية الفرعية للتوظيفات المالية.

7. مديرية المراقبة والمراجعة: وتعمل على ضمان سير النشاط العادي والقانوني لكل المصالح المركزية والفرعية

للشركة، ونستطيع أن نختصر مهامها بالنقاط التالية:

✓ التحقق من قانونية وصحة مختلف العمليات المنجزة (التقنية، التجارية، الإدارية المالية والمحاسبية)؛

✓ اختبار سلامة التنظيم داخل المصالح وطرق التسيير المعتمدة واقتراح التعديلات اللازمة؛

✓ التحقق من العقلانية في التسيير ومستوى الفعالية المحققة؛

✓ التحقق من تطبيق إجراءات التسيير الكاملة واقتراح التحسينات اللازمة؛

✓ القيام بعمليات تدخل مفاجئة، وهذا بموافقة الإدارة العامة للتأكد من سلامة العمليات؛

✓ اتخاذ إجراءات تصحيحية في الحالات الاستعجالية والطارئة بهدف إعادة النظام للحالة العادية؛

✓ إعداد برنامج سداقي للمراجعة الذي يتم على أساسه عمليات التدخل وتصادق عليه الإدارة العامة.

خلال سنة 2015 المؤسسة عملت على توسيع شبكتها التوزيعية، والتي ستسمح لها بتقوية وجودها على مستوى

الإقليم الوطني، حيث وضعت شبكة تجارية لزيائنها تتكون من 159 وكالة منتشرة في جميع أنحاء البلاد، موزعة كما

يلي¹:

- 103 وكالة مباشرة منتشرة عبر كافة الإقليم الوطني.

- 56 وكيل عام للتأمين معتمد من طرف الشركة لتمثيلها في بعض المناطق التي لا تغطيها الوكالات.

تحاول (CAAT) دائما تنويع وتقوية القدرة التوزيعية لمنتجاتها، وهذا من خلال إستراتيجية التوزيع المثلى للوكالات

وتنويع محفظة نشاطها بهدف تغطية العديد من الأخطار.

¹ - Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 2015, ALGER, p 19.

المبحث الثاني: تقديم عام للشركة الجزائرية وكالة الوادي

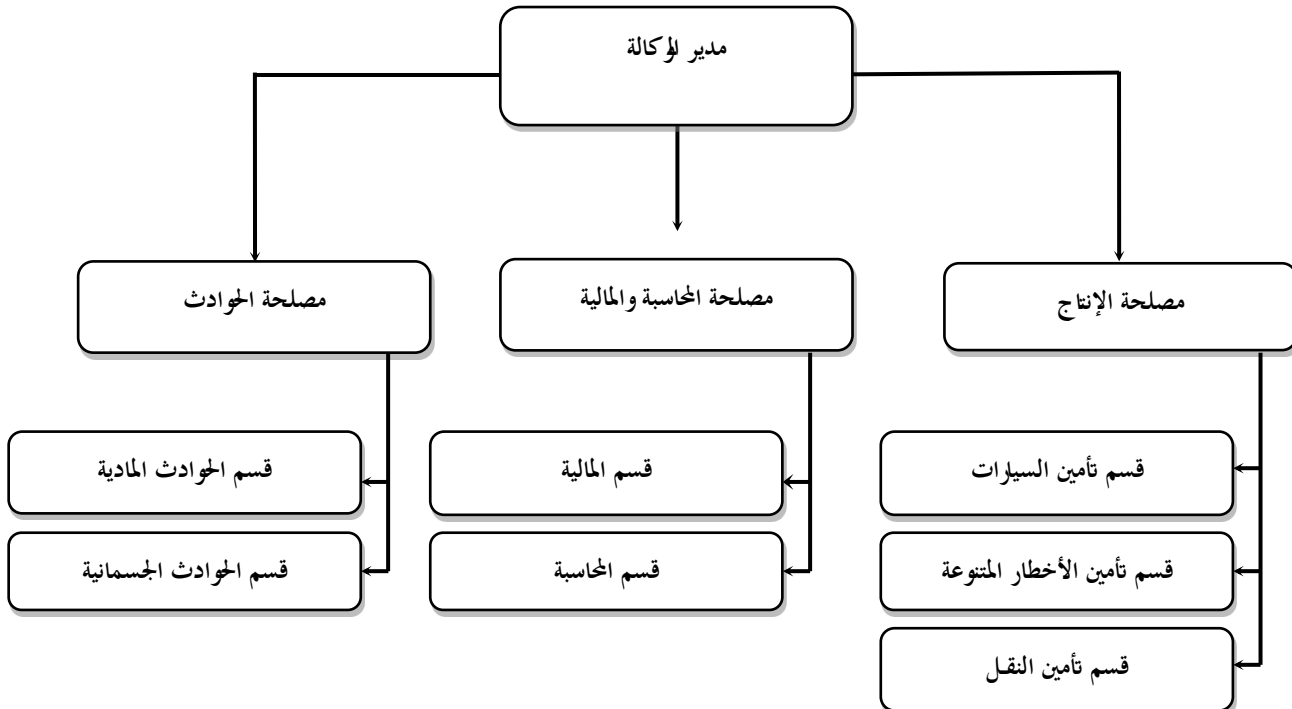
المطلب الاول: نشأة وتطور وكالة الوادي

أولاً: نشأة وكالة الوادي

تعتبر وكالة الوادي إحدى الوكالات التابعة للشركة الجزائرية (CAAT)، وقد تأسست في 21 جوان 1993، مقرها في البداية كان في بلدية الرباح، حيث فتحت أبوابها في 02 نوفمبر 1993 بأربعة موظفين وحارسين برقم أعمال ضعيف، وبقيت الوكالة لمدة عامين بالرباح ثم حول مقرها سنة 1995 إلى الوادي بالحي الإداري 05 جويلية 1962، وبعد النمو الكبير الذي شهدته الوكالة في السنوات الأخيرة سوى من حيث عدد الزبائن أو من حيث رقم الاعمال فقد قررت المديرية العامة للشركة انجاز مقر للوكالة يليق بصمعة الشركة من جهة ويولي تطلعات الزبائن من ناحية أخرى، وهو ما تجسد بالفعل يوم 02 فيفري 2017 حيث تم تدشين وافتتاح مقرها الجديد من طرف السيد بن ميسة يوسف الرئيس المدير العام للشركة، وهي موجودة بحي الرمال، ورمز الوكالة هو (348).

ثانياً: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات وكالة الوادي

الشكل رقم 3 الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات - وكالة الوادي



المصدر: من إعداد الطالبين بناء على وثائق الشركة.

ثالثا: مجالات التأمين لدى الوكالة الوادي

1. تأمين السيارات: سواء كانت ذات الاستعمال الخاص أو النفعي، والدراجات النارية، الشاحنات والجرارات والحافلات...

2. تأمين الأخطار المتنوعة: ويخص هذا النوع من التأمين: تأمين المنازل والمحلات... الخ.

3. تأمين النقل: ويتضمن هذا النوع التأمينات البحرية، والتي تخص تأمين البضائع والأجسام البحرية، والتأمينات الجوية التي تتضمن كذلك تأمين البضائع والأجسام الجوية كذلك تأمين النقل البري الخاص والعام.

المطلب الثاني: المنتج التأميني المقدم من طرف شركة (CAAT)

تهتم شركة (CAAT) بجميع عمليات التأمين وإعادة التأمين وبمختلف التوظيفات المالية، وتدور مهام الشركة حول ممارسة جميع أنواع التأمين التالية¹:

أولاً: تأمين السيارات: يهدف التأمين على السيارات إلى تعويض المؤمن له عن الخسائر المادية الناتجة عن حدوث أحد أو كل هذه الأخطار سواء بالنسبة للغير أو للسيارة أو قائد السيارة أو أحد ركبائها ومنها:

1. أخطار المسؤولية المدنية تجاه الغير: وتشمل جميع الأخطار المتعلقة بمسؤولية مالك السيارة اتجاه الغير عن الأضرار والخسائر التي تلحق بهم نتيجة خطأ أو إهمال من جانبه أو من جانب التابعين له، وهذا في حالة سير المركبة أو أثناء توقفها، وتنقسم إلى قسمين:

أ. الخسائر التي تصيب الغير في شخصه: وتمثل هذه الخسائر في المصاريف الطبية والأجر الضائع وتعويض العجز المؤقت و/أو الدائم أو الوفاة الناتج عن حادث، لذلك تلتزم شركات التأمين في التأمين الإجباري على المركبة بتغطية الأضرار المادية والجسمانية التي يتسبب في حدوثها المؤمن له للغير، ويشمل الغير ركاب السيارة.

ب. الخسائر التي تصيب الغير في ممتلكاته: والمقصود بممتلكات الغير كل عقار أو منقول بما في ذلك سيارات الغير.

2. الأخطار التي تتعرض لها السيارة: وتشمل هذه الأخطار كل من:

- ✓ التأمين ضد اضرار التصادم
- ✓ التأمين ضد انكسار الزجاج
- ✓ التأمين ضد السرقة أو محاولة السرقة
- ✓ التأمين ضد الحريق والانفجار
- ✓ التأمين على كافة الاخطار

¹ - الموقع الإلكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) <http://www.caat.dz>

✓ التأمين على المساعدة في حالة العطل

ثانيا: التأمين الأخطار المتنوعة: يتألف هذا الفرع من التأمين من عدّة أنواع من الأخطار منها:

الأخطار البسيطة والأخطار الصناعية.

1. الأخطار البسيطة: وهي مكوّنة من عدّة أنواع من التأمين:

أ. التأمين من المسؤولية: تقوم الشركة بتغطية الضرر الذي قد يتسبب فيه المؤمن له للغير في شخصه أو ممتلكاته، ويضم تأمين المسؤولية المدنية المهنية والمسؤولية المدنية للتشغيل.

ب. التأمين من الحريق والحوادث والأخطار الملحقّة به: تضمن الشركة بمقتضى هذا العقد للمؤمن له جميع الأضرار المادية التي تتسبب فيها النيران، وهذا عن الأشياء المؤمن عليها والانفجارات الناجمة عن الحوادث التالية:

✓ الحرائق والانفجارات والكوارث الطبيعية؛

✓ الناجمة عن اصطدام أو سقوط أجهزة الملاحة الجوية أو أجزاء منها على الممتلكات المؤمن عليها؛

✓ الناجمة عن اهتزازات تتسبب فيه طائرة باجتيازها جدار الصوت؛

✓ الناجمة عن الأجهزة ذات الطابع الكهربائي التي تتعرض لها الآلات الكهربائية والمحولات والأجهزة الإلكترونية.

ج. تأمين أضرار المياه: تضمن الشركة للمؤمن له جميع الأضرار المادية التي تحدث للأشياء المنقولة والثابتة والناجمة عن خطر تسرب المياه.

د. التأمين من السرقة: تضمن الشركة للمؤمن له الخطر الذي يصيبه بسبب السرقة أو محاولة السطو على مال المؤمن أو اقتحام منزله؛ ويتمثل مال المؤمن في نقوده، مجوهراته، أمتعه، بضائعه أو سيارته وغير ذلك من المنقولات ويشمل ضمان المؤمن سرقة هذه الأشياء أو إتلافها أو تحطيمها.

هـ. تأمين كسر الزجاج: هنا تضمن الشركة للمؤمن له التعويض ضد الخسائر التي تحدث لجميع أنواع الزجاج من كسر، كزجاج النوافذ والمرايا، لافتات المحلات، إلخ.

و. التأمين المتعدد الأخطار المتعلق بالسكن: تضمن الشركة من خلال هذا العقد للمؤمن له جميع الأضرار المادية الناجمة عن عدّة أخطار كالسرقة، الحريق، تسرب المياه، كسر الزجاج،... إلخ.

كما يمكن للمؤمن له أن يتفق مع المؤمن على توسيع مجال الضمانات الممنوحة له لتشمل تأمين الحوادث المنزلية، أخطار الاصطياف، مصاريف التنقل واستبدال الأثاث

2. الأخطار الصناعية: وهي كذلك تتألف من عدة أنواع من التأمين:

أ. تأمين تحطم الآلات: بناء على العقد فإن الشركة تضمن للمؤمن له تعويض جميع الأضرار المادية؛ كخسارة أو تحطم وخصوصا كسر هذه الآلات أثناء عملية تركيبها وكذلك أثناء توقفها أو تشغيلها، أثناء عملية تفكيكها وإعادة تركيبها، أثناء التعبئة أو التفريغ وكذلك أثناء عملية الاستعمال أو تغيير موضعها في المؤسسة المؤمنة.

ب. تأمين أخطار البناء: تقوم الشركة بالتأمين على الأخطار الناجمة عن أشغال البناء، وتضم الأنواع التالية:

* التأمين (الضمان) العشري: المسؤولية تقع على عاتق المؤمن عليه بموجب المادتين 554 و 555 من القانون المدني؛ إذ أن المهندس المعماري والمقاول مسؤولين جماعيا وفرديا لمدة عشر (10) سنوات عن خطر التهدم الكلي أو الجزئي لهيكل البناء، كذلك عن العيوب والأخطاء التي تهدد صحة وسلامة البناء.

* التأمين على أخطار الموقع: تضمن الشركة للمؤمن له التعويض عن الأضرار والخسائر التي تصيب المباني قيد الإنشاء أو آلات ومعدات ومواد البناء الموجودة في موقع البناء.

وتكون هذه الخسائر ناجمة عن الأخطار التالية:

✓ حريق أو انفجار أو صواعق؛

✓ الكوارث الطبيعية (كزلازل، فيضانات، تدفق الاوحال، عواصف ورياح قوية وانزلاق التربة)؛

✓ السرقة والأحداث العرضية الأخرى؛

✓ الإضرابات وأعمال الشغب والاضطرابات الأهلية.

ج. التأمين على جميع أخطار التركيب: يضمن المؤمن للمؤمن له التغطية من جميع الأخطار التي تسبب أضرارا أو

خسائر للعتاد المؤمن عليه (الآلات، الأجهزة) والتي تحدث خصوصا بسبب:

✓ الأخطار والحوادث في التركيب؛

✓ الحرائق، الانفجارات، سقوط الصواعق، الأخطار الكهربائية؛

✓ الكوارث الطبيعية (زلازل، فيضانات، تدفق الاوحال، عواصف ورياح قوية وانزلاق التربة).

د. تأمين أخطار أجهزة الإعلام الآلي والأجهزة الإلكترونية: يضمن المؤمن للمؤمن له الأضرار أو الخسائر اللاحقة

بأجهزة الإعلام الآلي والأجهزة الإلكترونية عموما، بالإضافة إلى مصاريف إصلاح واستبدال قطع هذه الأجهزة،

وهي تغطي الأضرار الناجمة من الأسباب التالية:

✓ الانفجارات، الصواعق، الحرائق، تسرب المياه أو الرطوبة؛

✓ بسبب عيب في التصنيع أو خطأ في تركيب الأجهزة؛

✓ بسبب السرقة أو النهب؛

✓ بسبب خلل في ذاكرة الحاسوب أو في الشبكة الكهربائية.

هـ. تأمين ضد آثار الكوارث الطبيعية (CAT-NAT): يضمن هذا النوع من التأمين تغطية جميع الخسائر المباشرة اللاحقة بالممتلكات والناجمة عن حدوث إحدى الظواهر الطبيعية كزلازل، فيضانات، تدفق الاوحال، عواصف ورياح قوية وانزلاق التربة.

✓ في البداية كان هذا النوع من التأمين اختياري في الجزائر، ولكن بعد حدوث زلزال 21 ماي 2003 أصدر المشرع الجزائري الأمر رقم 03/12 الصادر في 26 أوت 2003 والقاضي بالزامية التأمين على الكوارث الطبيعية حيث ينص على أنه: «يتعين على كل المالكين لملك عقاري مبني يقع في الجزائر سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا ماعدا الدولة أن يكتتب عقد تأمين على الأضرار يضمن هذا الملك من آثار الكوارث الطبيعية»¹.

✓ كما فرض المشرع الجزائري على الأشخاص سواء كانوا طبيعيين ومعنويين الذين يمارسون نشاطا صناعيا و/أو تجاريا أن يقوموا بعملية اكتتاب عقد تأمين على الأضرار؛ وهذا لحماية المنشآت الصناعية و/أو التجارية ومحتواها من آثار الكوارث الطبيعية.

ثالثا. تأمين النقل: تنوعت تأمينات النقل بتنوع وسائله فمنها البحرية والجوية والبرية، ولكل منها دور مهم في نقل البضائع والأشخاص.

أ. تأمين نقل البضائع: إن جميع البضائع عند نقلها برا أو جوا أو بحرا تكون معرضة لأخطار عديدة، لذلك أوجدت الشركة مجموعة من الوثائق لتغطية الأخطار التي تتعرض لها هذه البضائع، مهما كانت طبيعتها ونوع الوسيلة المستعملة لنقلها، وذلك أثناء عملية نقلها أو شحنها أو تفريغها.

* تأمين البضائع المنقولة بحرا: تضمن الشركة للمؤمن له جميع الأضرار والخسائر المادية بالإضافة إلى الخسارة في الأوزان والكميات التي تحصل للبضائع بسبب حادث بحري، وتقدم الشركة مجموعة من الوثائق لتغطية هذه الأخطار.

* تأمين البضائع المنقولة برا: تضمن الشركة تغطية جميع الأضرار والخسائر المادية التي تلحق بالبضاعة المنقولة بوسائل النقل العمومي أو الخاص، وهذا عبر الطرق البرية أو السكك الحديدية وفق الشروط المحددة في العقد، كما يمتد الضمان إذا اقتضى الحال إلى عمليات الشحن والتفريغ.

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المادة 01 من الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالتأمين على الكوارث الطبيعية، ص 04.

* تأمين نقل البضائع جوا: تقوم الشركة بتغطية نتائج الأضرار المادية والخسائر التي يتعرض إليها الناقل، وكذلك الأضرار الناجمة عن التلف الكلي أو الجزئي للبضاعة والنقص في كميتها أو وزنها.

ب. التأمين على هياكل المراكب البرية والبحرية والجوية

* التأمين على السفينة: ويشتمل التأمين على هيكل السفينة وملحقاته التي تكون جزءا منه وتكون ضرورية لاستغلالها سواء كانت ملتصقة بالهيكل أو منفصلة عليه.

* التأمين على هياكل المراكب الجوية: تضمن الشركة من خلاله التأمين على جسم المركبة والتجهيزات التي تكون ضرورية لاستعمالها وتابعة لها، بما في ذلك أجهزة الاتصال ومختلف الآلات اللازمة لتشغيلها.

يهدف هذا النوع من التأمين إلى ضمان تعويض الأضرار المادية والخسائر التي قد تلحق بالمركبة بسبب مخاطر الانفجارات، الحرائق، السرقة، العطب الكلي أو الجزئي والاصطدام، كما يعمل على تعويض الناقل عن الأضرار والخسائر التي تصيب المركبة الناتجة عن حادث جوي، بما في ذلك مصاريف الحراسة وإصلاح العطل ونقل المركبة الجوية المتضررة ووضعها في مكان آمن.

ج. التأمين على المسؤولية المدنية

* التأمين على المسؤولية المدنية البحرية: ويهدف هذا النوع من التأمين إلى:

✓ تأمين مالكة السفينة للقيام بالتعويض عن الأضرار المادية والجسمانية التي تلحقها السفينة بالغير.

✓ تأمين مسؤولية الناقل البحري وهذا بهدف التعويض عن الأضرار والخسائر اللاحقة بالبضائع والأشخاص بمناسبة الاستغلال التجاري للسفينة.

* التأمين على المسؤولية المدنية للناقل البري للبضائع: تضمن الشركة من خلال هذا النوع من التأمين الإجباري تغطية التبعة المالية للمسؤولية المدنية للمؤمن له بسبب الأضرار والخسائر التي تلحق بالغير.

* التأمين على المسؤولية المدنية للناقل الجوي: يتضمن التأمين من المسؤولية المدنية تغطية التبعة المالية للناقل من نتائج الأخطار التي قد تتحقق بسبب الحادث الجوي، والتي قد تلحق أضرار بالغير.

المطلب الثالث: تحليل الدراسة الحالة:

في يوم 2023/05/18 توجهنا الى المؤسسة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT من اجل الحصول على الوثائق الدراسة الميدانية للدعم البحث الدعم القطاع التأمين في قطاع المصرفي.

أولا: عقد التأمين:

بعد الاستفادة من القرض البنكي في إطار انشاء المؤسسة مصغرة وقيام صاحب المؤسسة مصغرة بالافتناء المعدات والأدوات وخاصة لمشروعه، يقوم بعد ذلك بتأمين هذه المعدات والآلات من طرف وكالة التأمين.

حيث في هذه الحالة وكالة التأمين CAAT يقوم بتأمين شامل لمعدات واعداد عقد تأمين، وذلك بعد ان يتم تسديد مصاريف هذه التأمينات من قبل صاحب هذه المؤسسة المصغرة.

وتوضح الوثيقة على: الشروط الخاصة للعقد المهني متعدد المخاطر: الشروط الأساسية لهذا العقد تضمن الشركة التأمين الجزائرية على النحو المنصوص عليه في الجدول الموجود على ظهر الشروط الخاصة له. ويتم منح هذا التأمين مقابل قسط سنوي مذكور ادناه

وتمت المصادفة عليه من طرف الشركة الجزائرية للتأمين ومطبعة صناعية لصاحب المؤسسة بوته عز الدين-البياضة- الوادي.

صافي الاقساط	تكلفة	ضرائب	طوابع	FGA	حق طابع	اجمالي الاقساط
23.895.00	500.00	4.147.15	0	0	40.00	28.582.15

COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES
EPE - SPA au capital de 11.490.000.000 DA
Siège Social : 62, Avenue des Frères BOUADOU Bir Mourad Rais Alger
Identificateur Fiscal: 09991600831602

CAAT

Code Ministériel : 8.1.2.2 - Multirisques Professionnelle
Branche : Multirisques Professionnelles (MP)

Succursale : SUCCURSALE GHARDAIA
Agence : AGENCE EL OUED

CONTRAT MULTIRISQUES PROFESSIONNELLES
CONDITIONS PARTICULIERES

Aux conditions générales et particulières du présent contrat, la compagnie algérienne des Assurances, accorde les garanties prévues selon le tableau figurant au verso des présentes conditions particulières. La présente assurance est consentie moyennant une prime annuelle mentionnée plus bas que le souscripteur s'oblige à payer chaque année et d'avance à l'échéance indiquée. Le contrat ne prends effet qu'aux jour et heure du paiement de la première prime et au plus tôt à la date de sa prise d'effet.

N° de police : 2016/348/MP/8.1.2.2/2384/0/0
Souscripteur : 3187066/0 Azzeddine BOUTA cite fatah nov.

Adresse : CITE FATAH NOV. BAYADHA W
Description : IMPRIMERIE INDUSTRIELLE
Qualité du Souscripteur : Locataire
Profession exercée : ND
Superficie des locaux : 60 M²

Surface des vitres de deventure : 6 M²
Valeur des vitres : 0,00
Quantité des matières inflammables : 100 (Litres)
Nombre de personnes employées : 3

Valeur totale du matériel et des marchandises contenus dans le local assuré : 4.500.000,00
Voir Annexe Contenu

QUATRE MILLIONS CINQ CENT MILLE Dinars Algérien ET 00 Centimes

Fraction assurée du capital : Dégât des eaux 100% Vol 100%

Date de souscription : 17/03/2016 Date d'effet : 17/03/2016 Date d'échéance : 16/03/2017

Prime Nette	Coût de Police / Coût d'Avn	Taxes	Timbre fiscal	FGA	Droit de Timbre	Prime Totale
23.895,00	500,00	4.147,15	0,00	0,00	40,00	28.582,15

Fait à EL OUED le 17/03/2016

Le Souscripteur

L'Assureur

CAAT SIEGE
Tél: 213 (0) 23 56 93 24 et 25
Fax: 213 (0) 21 63 43 71 et 72
www.caat.dz

OTMANI FATHI
CHIEF DE SECTION

ثانيا: ملحق التأمين:

وبعد اعداد عقد التأمين يتم تمرير وثيقة ثانية تسمى ملحق التأمين حيث تكمن أهميتها في حالة حدوث مخاطر للمعدات فان صاحب استفادة من التعويضات هو البنك صاحب القرض.

حيث ان هذه لوثيقة لابد ان تكون موقعة ومختومة من البنك ووكالة التأمين.

المادة 01: القرض من هذه الشركة هو الاستبدال وكالة الوادي CPA في الصف الأول و ansej في الصف الثاني في حق العاملين في التعويض في حالة وجود حادث مغطاة يتكبدتها العميل الخاضعة للوثيقة التأمين المهنية المتعددة المخاطر.

المادة 02: لن يتم الدفع أي مبلغ للمؤمن عليه في حالة وجود حادث مغطاة عانت من المعدات المؤمن عليها التي تغطيها عقد المذكور، فقد في يد وكالة CPA في الصف الأول و ansej في الصف الثاني.

المادة 05: حق الشركة في الانهاء خلال أي مخالفة يتم العثور عليها، يظل ساري المفعول ولكن فيما يتعلق بالمفرض وتوطين دائنية المذكور، لن يكون هذا الانهاء ساري المفعول الا بعد شهر واحد من الاخطار الذي سيتم ارساله اليها بخطاب المسجل في العنوان.

وقمت المصادفة والختم عليها من طرف المؤمن الشركة الوطنية للتأمينات والمؤمن عليه من طرف بونة عز الدين صاحب مطبعة صناعية - البياضة - الوادي، والبنك.

ملحق الثاني

Agence Assur CAAT DE TOUTE ASSURANCE	348	Police N° 2016/348/MP/2.184/0/0
BOUTA AZZEDDINE		
CITE 01 NOV -DAYADHA W/EL OUED		
17/03/2016	Expiration	16/03/2017

ACTE DE SUBROGATION

ARTICLE 01 : Le présent acte a pour objet de subroger en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang dans le droit de son client à indemnisation, en cas de sinistre couvert subi par le matériel assuré, objet de la police d'assurance «Multirisque Professionnelle»

ARTICLE 02 : Aucune somme ne sera versée à l'assuré en cas de sinistre couvert subi par le matériel assuré faisant objet du contrat d'assurance précité qu'entre les mains en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang.

ARTICLE 03 : Cette renonciation est consentie par l'assuré au profit en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang, en vue de favoriser le crédit qui lui accordé, elle ne saurait lui en profiter personnellement.

ARTICLE 04 : Nonobstant les renonciations consenties, le créancier n'aura droit lui même à aucune indemnité si la compagnie établissait qu'il a eu connaissance, un mois avant l'échéance, des circonstances dont la déclaration est requise de l'assuré ou si ce dernier avait causé intentionnellement le sinistre, facilité ses progrès ou entravé le sauvetage.

ARTICLE 05 : Le droit pour la compagnie de résilier lors de toute infraction constatée, demeure entier, mais en ce qui concerne organisme prêteur et sa domiciliation créancier susnommé, cette résiliation ne prendra effet qu'un mois après la notification qui lui sera faite par lettre recommandée au domicile ci-dessus désigné.

El-Oued le 17/03/2016

ANSEJ

CPA

L'ASSURE

L'ASSUREUR

رئيس مصلحة المرافقة
بشقة عبد المجيد

القرض الشعبي الجزائري
322
Said GUELOU
Chef de Service CREDIT

2
PRODUCTION
348

OTHMANI FATHI
CHEF DE SECTION

خلاصة الفصل:

بعد الدراسة التطبيقية للشركة الجزائرية للتأمينات ووكالة الوادي، والاطلاع على أهم الأنشطة التي تمارسها، والأخطار التي تقوم بتأمينها. لقد حاولنا من خلال هذا الفصل توضيح طبيعة العلاقة بين البنوك والتأمين.

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة تبين لنا أن التأمين يلعب دورا مميزا في القروض البنكية، حيث تتعهد شركات التأمين بتعويض البنوك حال تحقق الخطر المؤمن منه والمتمثل في عدم وفاء المؤمن له بالدين. في حين يشهد النشاط البنكي جملة من المخاطر التي تتعلق بالنشاط الإقراضي له على اعتباره ذو أهمية بالغة تقتضي الحرص على سلامة سيره، وفي إطار ارتفاع المخاطر تحاول البنوك التخفيف منها بالاعتماد على العديد من البدائل منها التأمين الذي أثبت ثقل وزنه في إدارة المخاطر البنكية، ما فرض على البنوك التجارية عقد اتفاقيات تأمين مخاطر القروض التي تمنحها لزمائنها.

الاقتراحات:

- * إيجاد قنوات اتصال جديدة بين البنوك التجارية وشركات التأمين لتسهيل بذلك عملية المنح والتأمين على القروض.
- * تذليل العقبات التي تواجه الزبائن في تكوين ملفاتهم أثناء طلبهم للقرض والتي ربما تؤثر على إقبالهم نحو البنوك، كتوفير التكنولوجيا في تقديم الخدمات ومحاولة تسريع كل الملفات.
- * على البنوك توسيع مجالات خدماتها عبر أنحاء الوطن وذلك لاستقطاب أكبر عدد ممكن من لزمائنها.
- * توسيع مجالات الاتصال لشركات التأمين.
- * تعزيز جهات خاصة في البنوك للاستقبال الزبائن الطالبين للقرض وهذا لتسهيل خدمتهم.
- * وضع منشورات وإقامة محاضرات وملتقيات لتوضيح أهمية التأمين على القروض.

قائمة المراجع والمصادر:

أولاً: الكتب

أحمد محمد عتيم، إدارة البنوك تقليدية الماضي وإلكترونية المستقبل، المكتبة المصرفية للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى، 2008.

أسامة عزمي، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد للنشر، عمان، 2009م.

خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي البنوك الإلكترونية، البنوك التجارية، السياسية، النقدية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.

سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف الإسكندرية، 2005.

شقيري نوري موسى، المؤسسات المالية المحلية والدولية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2009.

الطاهر لطرش، تفتيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، ط 6.

الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، ط 6، 2007.

عبد الحميد الشواي، عمليات البنوك، منشأة المعارف للنشر، مصر، 2002.

عبد الرحمان قريش، الائتمان التجاري، [http:// article droit blogpost .com](http://article.droit.blogpost.com)

عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1999.

عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك (الأساسيات والمستخدمات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.

عبد المطلب عبده، مبادئ التأمين، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة، 2001.

عرفات إبراهيم فياض، إدارة التأمين والمخاطر، دار البداية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011م.

علي المشاققة وآخرون، إدارة الشحن والتأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2003.

عيد أحمد أبو وبكر، دراسات وبحوث في التأمين، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2010.

فاطمة مروة يونس، الفنون التجارية، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1994.

مجدي محمد شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، مصر، 1990.

محمد إبراهيم موسى، اندماج البنوك أو مواجهة آثار العولمة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2007.

محمد جودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق، دار مجدلوي للنشر، الطبعة الأولى، 1998م.

محمد حسين منصور، المسؤولية الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008.

نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى، 2007.

نبيل حشاد، دليلك إلى إدارة مخاطر المصارف العربية، لبنان، الطبعة الأولى، 2005م.

يوسف حسن يوسف، البنوك الإلكترونية، المركز القومي للاتصالات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012

. ثانيا: النصوص القانونية:

القانون المدني الجزائري التأمين، المادة 619.

خامسا: المواقع الإلكترونية

http://www.caat.dz, 2018-03-27 الموقع الإلكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات

Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 2009.

.Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 2015 ALGER

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المادة 01 من الأمر رقم 12-03 المؤرخ في 26 أوت 2003، المتعلق بالتأمين على الكوارث الطبيعية، ص 04.

الموقع الإلكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات http://www.caat.dz (CAAT).

Compagnie Algérienne Des Assurances, Rapport Annuel 200, Algérie – 2010

Publication éditée à l'occasion du 23ème Anniversaire de la création de – LA CAAT, 2009

الموقع الإلكتروني للشركة الجزائرية للتأمينات http://www.caat.dz (CAAT).



الفهرس

الصفحة	العنوان
-	إهداءات
-	تشكرات
أ-ج	مقدمة
	الفصل الأول: الإطار النظري للقطاع المصرفي والتأمين
10	○ تمهيد
10	▪ المبحث الأول: مخاطر القطاع المصرفي
11	▪ المطلب الأول: خدمات البنوك التجارية
11	○ المطلب الثاني: خدمات البنوك الحديثة
16	▪ المطلب الثالث: مخاطر المصرفية
	▪ المبحث الثاني: قطاع التأمين والمخاطر
20	▪ المطلب الأول: ماهية التأمين المصرفي
21	▪ المطلب الثاني: أنواع التأمين العامة
25	المطلب الثالث: علاقة بين القطاع المصرفي والقطاع التأمين
29	▪ الفصل الثاني: دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT
30	○ تمهيد
31	▪ المبحث الأول: تقديم عام لشركة التأمين
31	▪ المطلب الأول: نشأة وتطور الشركة
33	▪ المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة
36	▪ المبحث الثاني: تقديم عام لشركة التأمين لوكالة الوادي
36	▪ المطلب الأول: نشأة والهيكل التنظيمي لوكالة الوادي
39	▪ المطلب الثاني: المنتجات المؤمنة والمنهج التأميني المتقدم من طرف الشركة
44	▪ المطلب الثالث: دراسة تحليل الوثائق

48	▪ خلاصة الفصل
49	▪ خاتمة
	▪ قائمة المراجع والمصادر
	▪ ملاحق



COMPAGNIE ALGERIENNE DES ASSURANCES

EPE - SPA au capital de 11.490.000.000 DA

Siège Social : 52, Avenue des Frères BOUADOU Bîr Mourad Raïs Alger

Identificateur Fiscal: 099916000831602

1 *

CAAT

UNE TOTALE ASSURANCE

Code Ministériel : 8.1.2.2 - Multirisques Professionnelle

Succursale : SUCCURSALE GHARDAIA

Branche : Multirisques Professionnelles (MP)

Agence : AGENCE EL OUED

CONTRAT MULTIRISQUES PROFESSIONNELLES CONDITIONS PARTICULIERES

Aux conditions générales et particulières du présent contrat, la compagnie algérienne des Assurances, accorde les garanties prévues selon le tableau figurant au verso des présentes conditions particulières. La présente assurance est consentie moyennant une prime annuelle mentionnée plus bas que le souscripteur s'oblige à payer chaque année et d'avance à l'échéance indiquée. Le contrat ne prends effet qu'aux jour et heure du paiement de la première prime et au plus tôt à la date de sa prise d'effet.

N° de police : 2016/348/MP/8.1.2.2/2384/0/0

Souscripteur : 3187066/0 Azzeddine BOUTA cite fatah nov.

Adresse : CITE FATAH NOV. BAYADHA W

Surface des vitres de devanture : 6 M²

Description : IMPRIMERIE INDUSTRIELLE

Qualité du Souscripteur : Locataire

Valeur des vitres : 0,00

Profession exercée : ND

Quantité des matières inflammables : 100 (Litres)

Superficie des locaux : 60 M²

Nombre de personnes employées : 3

Valeur totale du matériel et des marchandises
contenus dans le local assuré : 4.500.000,00
Voir Annexe Contenu

QUATRE MILLIONS CINQ CENT MILLE
Dinars Algérien ET 00 Centimes

Fraction assurée du capital : Dégat des eaux 100%

Vol 100%

Date de souscription : 17/03/2016

Date d'effet : 17/03/2016

Date d'échéance : 16/03/2017

Prime Nette	Coût de Police / Coût d'Avn	Taxes	Timbre fiscal	FGA	Droit de Timbre	Prime Totale
23.895,00	500,00	4.147,15	0,00	0,00	40,00	28.582,15

Fait à EL OUED le 17/03/2016

Le Souscripteur

L'Assureur

CAAT SIEGE

Tél : 213 (0) 21 63 93 24 et 23

Fax : 213 (0) 21 63 43 71 et 213 (0) 21 63 44 09

www.caat.dz

OTHMANI FATHI
CHEF DE SECTION

TABLEAU DES GARANTIES MP

EVENEMENTS	DEFINITION DES GARANTIES	MONTANTS ASSURES PAR SINISTRE
A) INCENDIE, EXPLOSIONS, RISQUES ANNEXES	1) Bâtiments et/ou risques locatifs 2) Embellissements, marchandises, matériel et mobilier personnel 3) Privation de jouissance 4) Perte de loyer 5) Recours des locataires 6) Recours des voisins et des tiers 7) Honoraires d'expert	- A concurrence de montant réel des dommages - Montant spécifié aux conditions particulières - 1 année de loyer - A concurrence du montant des dommages avec un maximum de 5.000.000 de DA - 5% du montant de l'indemnité - Franchise : 2.000 DA/événement
B) RESPONSABILITE CIVILE	1) Dommages corporels 2) Dommages matériels et immatériels	- 1.000.000 de DA - 100.000 DA avec 500 DA de franchise
C) VOL	1) Marchandises, matériels, mobilier personnel. 2) Détériorations immobilières.	- A concurrence du montant du vol et des dommages sans que celui-ci n'excède le capital de la garantie - Franchise : 2.000 DA/événement
D) DEGATS DES EAUX	1) Bâtiments et/ou risque locatifs 2) Embellissements, marchandises, matériel et mobilier personnel 3) Recours des voisins et des tiers 4) Recours des locataires 5) Privation de jouissance 6) Perte de loyer 7) Honoraires d'expert	- Globalement le montant spécifié aux conditions particulières - 5% du montant de l'indemnité
E) BRIS DE GLACES	1) Bris de glaces, itres et articles de miroiterie.	- A concurrence du dommage réel

ملف التأمين



348

Police N° 2016/348/MP/2384/0/0

BOUTA AZZEDDINE

CITE 01 NOV - DAYADHA W/ EL OUED

17/03/2016

Expiration

16/03/2017

ACTE DE SUBROGATION

ARTICLE 01 : Le présent acte a pour objet de subroger en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang dans le droit de son client à indemnisation, en cas de sinistre couvert subi par le matériel assuré, objet de la police d'assurance «Multirisque Professionnelle»

ARTICLE 02 : Aucune somme ne sera versée à l'assuré en cas de sinistre couvert subi par le matériel assuré faisant objet du contrat d'assurance précité qu'entre les mains en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang.

ARTICLE 03 : Cette renonciation est consentie par l'assuré au profit en premier rang le CPA AGENCE ELOUED, et le ANSEJ antenne d'El-Oued en 2^{ème} rang, en vue de favoriser le crédit qui lui accordé, elle ne saurait lui en profiter personnellement.

ARTICLE 04 : Nonobstant les renonciations consenties, le créancier n'aura droit lui même à aucune indemnité si la compagnie établissait qu'il a eu connaissance, un mois avant l'échéance, des circonstances dont la déclaration est requise de l'assuré ou si ce dernier avait causé intentionnellement le sinistre, facilité ses progrès ou entravé le sauvetage.

ARTICLE 05 : Le droit pour la compagnie de résilier lors de toute infraction constatée, demeure entier, mais en ce qui concerne organisme prêteur et sa domiciliation créancier susnommé, cette résiliation ne prendra effet qu'un mois après la notification qui lui sera faite par lettre recommandée au domicile ci-dessus désigné.

El-Oued le 17/03/2016

ANSEJ

CPA

L'ASSURE

L'ASSUREUR

رئيس مصلحة المراقبة
بشقة عبد المجيد

القرض الشعبي الجزائري
22
Said GUELLA
Chef de Service Client

برونة
عبد السلام
البياضة. الوادي

2
PRODUCTION
313

OTHMANI FATHI
CHEF DE SECTION

AVENANT 23 AVENANT DE RESSORTIE DES PRIMES

ASSURANCE TEMPORAIRE DÉCÈS

Agence : CAAJ 05120 EL OUED

Adresse : CITE S. EL OUDJ - EL OUDJ

Police N° 000 117020-01-1-0000000

Début 27/11/2009

Échéance 27/11/2010

Avenant N° 000 117020-01-1-0000000

Début 27/11/2009

Échéance 27/11/2010

Assuré(e) : BENT GAD - B D L AGENCE 300 EL OUDJ

Adresse : CITE S. EL OUDJ - EL OUDJ

Prime nette 22.718.00

Coût d'avant 40.00

Taxes (T.V.A.) 0.00

Prime globale 22.758.00

Devis de primes 40.00

Prime totale 22.798.00

Vingt Deux Mille Sept Cent Quatre Vingt Dix Huit DA.

AVENANT DE RESSORTIE DE PRIMES

Article 1: objet

Le présent avenant a pour objet de faire ressortir le prime due au titre de la couverture contre les risques énumérés à l'article 3 des conditions générales, sur les crédits octroyés par l'assureur au titre du mois de Novembre 2009.

Il ne déroge aucunement aux conditions du contrat initial, susmentionné.

Article 2: primes

Il sera perçu à la signature de présent avenant la somme de Vingt Deux Mille Sept Cent Quatre Vingt Dix Huit DA (22.798.00 DA).

Le prime est exigible dans les délais ci-dessus mentionnés.

Tout sinistre résultant d'un fait relevant de la liste d'un avenant de prime est exclu de la garantie.

Fait à El Oued en quatre exemplaires le 22/11/2009

P/ la BDL (souscripteur)

P/ la CAA (Assureur)


Sعيد قريجات
مدير الوكالة




مطهر الوكالة
عبيد جمال